طرة الشيخة

غدير بنت العاقل الدمينية

على سالم الأخضري

دراسة وتحقيق طالب العلم

جمعة بن عبد الله الكعبي

مكتب وزير الأوقاف

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

دولة قطر

الناشر

دار الإسراء

طرة الشيخة

غديجة بنت العاقل الدميانية

علي سالم الأخضري

حقوق الطبع محفوظة

الناشر

دار الإسراء

للطباعة والنشر والتوزيع

دار الإسراء للطباعة والنشر والتوزيع (انواكشوط)

Al.Esraa.Mauritania@gmail.com

رقم الإيداع لدى المكتبة الوطنية بالجمهورية الإسلامية الموريتانية:

23/

ISBN 9782377004331

الطبعة الأولى

1445 هـ - 2024 م

طرة الشيخة

غديجة بنت العاقل الدميانية

على سالم الأخضري

دراسة وتحقيق طالب العلم

جمعة بن عبد الله الكعبي

مكتب وزير الأوقاف

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

دولة قطر

الناشر

دار الإسراء

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على نبيه الكريم

مقدمة

يعتبر متن السلم المنورق في فن المنطق للعلامة الشيخ عبد الرحمن الأخضري ت **953**هـ نظما مهما للمبتدئين، وهو نظم لكتاب إيساغوجي، واشتهر هذا النظم عند أهل العلم، فشرحه غير واحد ودرسه وجُعلت عليه الحواشي والطرر، حتى كثرت شروحه، وأوصى جل أهل العلم بدراسته وتدريسه للطلاب.

ومن أهم هذه الطرر أو الشروح طرة الشيخه غديجه بنت محمد العاقل الأبهمية الديمانية عليه، إذ تعتبر من أقدم وأهم شروحه في القطر الشنقيطي عموما، وقد حاولنا جاهدين تصحيحها ما أمكن، واعتمدنا في ذلك على عدة نسخ من هذه الطرة، وهي كالتالي:

1- نسخة الشيخ: احمدو بن احْبَيّب اليدمسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.
2- نسخة شيخنا: الراجل بن احمدسالم اليدالي حفظه الله.
3- نسخة الشيخ: أحمدو بن اخليل الديماني.
4- نسخة الأخ: سيدي بن اتاه ابن الما.
5- نسخة خامسة لم نعرف بالضبط اسم كاتبها.

راجين أن نكون وفقنا في تصحيحها حتى تكون على الحالة الأقرب التي تركتها عليها الشيخه غديجة رحمة الله عليها.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

***

ترجمة غديجه

هي خديجة بنت العاقل بن محنض بن الماحي الديمانية الشنقيطية، عاشت في القرن **12**هـ عالمة جليلة بلغت المرتبة العليا في العلوم الكلامية والمنطقية.

وكانت تدير محضرة من المحاضر تخرج منها علماء كبار كأخيها العلامة أحمد بن العاقل (ت: **1244**هـ) وإمام النحو (سيبويه شنقيط) العلامة المختار ولد بونا (ت: **1220**هـ) والعلامة حرمة بن عبد الجليل، وإمام دولة فوته الإسلامية الإمام عبد القادر، وغيرهم.

وفيها يقول أخوها أحمد:

وما أقرأت قوما فلانة قبلنا على عهد نجل بون ممن يشاهد

وكانت زعيمة مدرسة منطقية سار على نهجها عدد من العلماء.

وهي عالمة مشهورة بالتأليف والتدريس، ومن أشهر مؤلفاتها شرح على سلم الأخضري في علم المنطق، وقد ذكر الخليل النحوي أن خديجة بنت العاقل لشدة اهتمامها وولعها بالمنطق، إذا أرادت أن تبالغ في سهولة أمر وبساطته تقول: «ذلك مثل المنطق عندنا». كما لها مؤلف آخر على عقيدة السنوسي (شرح على أم البراهين) ولها عدة أنظام في مجالات مختلفة.

وكانت من النساء الشنقيطيات اللائي كان لهن دور بارز في نشر وتعليم علوم السيرة النبوية وبعض المعارف الأخرى.

تلامذتها من العلماء:

كانت خديجة بنت العاقل من أعلم أهل زمانها، مما جعل العديد من الناس يلتفون حولها، ويرغبون في دروسها، فممن أخذ عنها – كما اسلفنا –: أخوها العالم الكبير أحمد بن العاقل الدَّيْماني، الذي اشتغل أقوام بالأخذ منه، والذي كلما اشتغل

في بحث قال: «هذا ما في الكتب والذي عند أختنا خديجة كذا وكذا وهو أصح وأرجحُ».

وممن أخذ عنها: حرمة بن عبد الجليل وأحمد بن عبدي بن الحاج أحمد والسالك بن عمار وعبد الجليل بن أجِيوَنْ العلويون. بالإضافة طبعا إلى إمام علم المنقول والمعقول في زمنه، المختار ولد بونا الجنكي، وكان عالما فاضلا عابدا اشتهر بمدرسته النحوية والمنطقية، تصدر على كثير من أهل العلم وقرأ عليه الكثير منهم، وألف في مختلف العلوم ومن مؤلفاته: الجامع بين التسهيل والخلاصة المانع من الحشو والخصاصة، مبلغ المأمول في قواعد الأصول، تحفة المحقق في حل مشكلات المنطق، تبصرة الأذهان في نكت البديع والمعاني والبيان، سلم الطالبين إلى قواعد النحويين، وسيلة السعادة.

***

صورة من نسخة الشيخ أحمدو بن احْبَيِّبْ اليدمسي

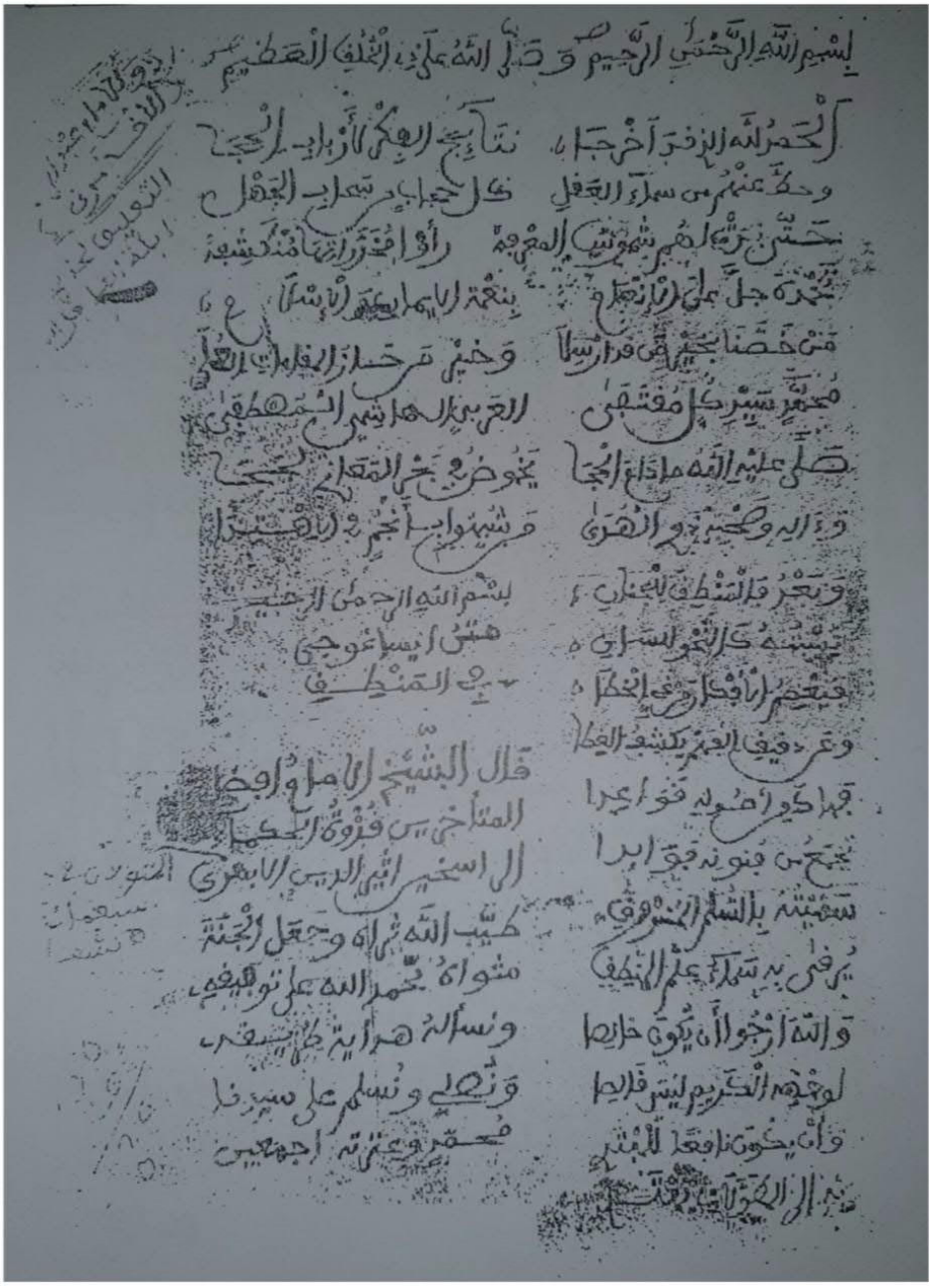

صورة من نسخة الشيخ الراجل بن أحمدسالم اليدالي

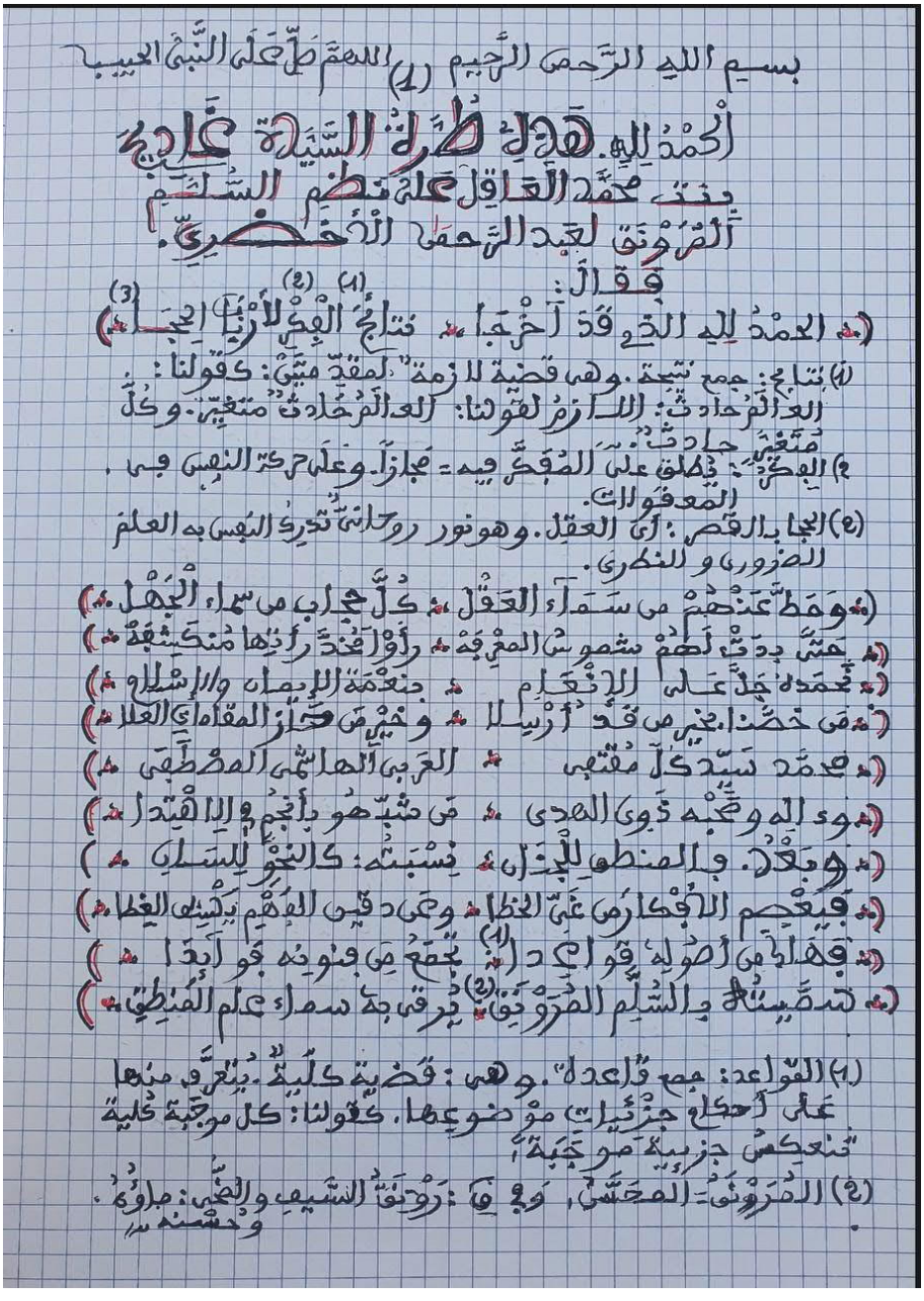

بسم الله الرحمن الرحيم (1) اللهم صل على النبي الحبيب

الحمد لله. هذه طرة السيدة غديجه بنت محمد العاقل على نظم السلم المنورق لعبد الرحمن الأخضري.

قال:

(1) (2) (3)
الحمد لله الذي قد أخرجا * نتائج الفكر لأربا الحجا

(1) نتائج: جمع نتيجة. وهي قضية لازمة "لمقدمتين": كقولنا: العالم حادث: اللازم لقولنا: العالم حادث "متغير". وكل "متغير حادث": فيطلق على المفكر فيه = مجازا. وعلى حركة النفس في المعقولات.

(2) الفكر: قوة النفس التي بها العلم الضروري والنظري.

(3) الحجا بالقصر: أي العقل. وهو نور روحاني تدرك النفس به العلم الضروري والنظري.

وحط عنهم من سماء العقل * كل حجاب من سماء الجهل
حتى بدت لهم شموس المعرفة * وأوردتهم منه شربة صافية
فحمده جل على الإنعام * فنعمة الإيمان والإسلام
ثم الصلاة على النبي المصطفى * وخير من حاز المقامات العلا
محمد سيد كل مقتفى * العربي الهاشمي المصطفى
وآله وصحبه ذوي الهدى * من شبههم بالنجم في الاقتدا
وبعد. فالمنطق للذهن * نسبته كالنحو للسان
فيعصم الأفكار من غي الخطا * ويهدي في الفهم بتبيين الغلط
فهذا من أصوله قواعد (1) * تجمع من فنونه فوائدا
تسهيله بالسلم المروق (2) * يرقى به سماء علم المنطق

(1) القواعد: جمع "قاعدة". وهي: قضية كلية. يتعرف منها على أحكام جزئيات موضوعها. كقولنا: كل مرجبة كلية تنعكس جزئية مرجبة.

(2) المروق: المحسن. وفي: رونق السيف والضب: جلوده. وحسنه.

صورة من نسخة الشيخ احمدو بن اخليل الديماني

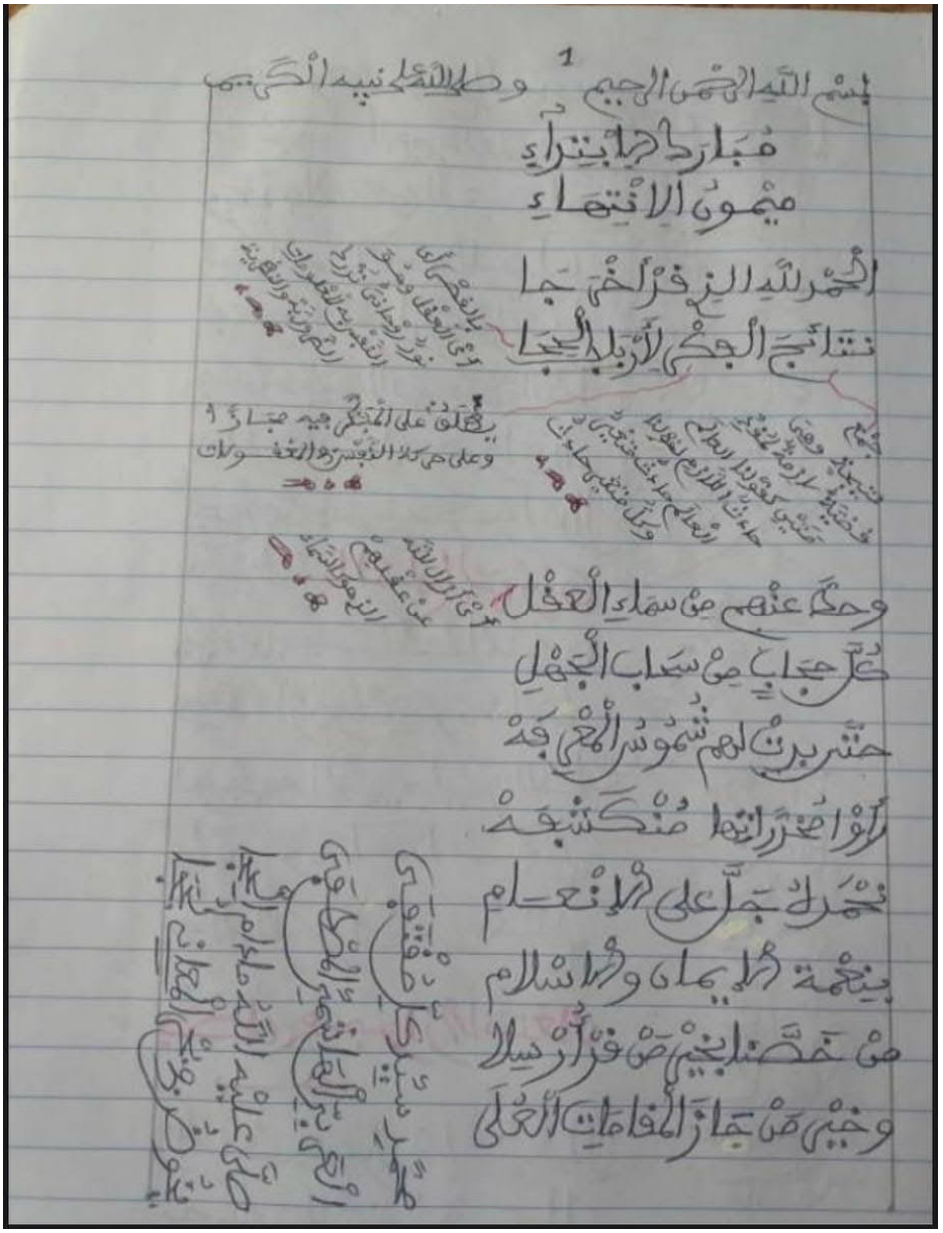

صورة من النسخة الأخيرة

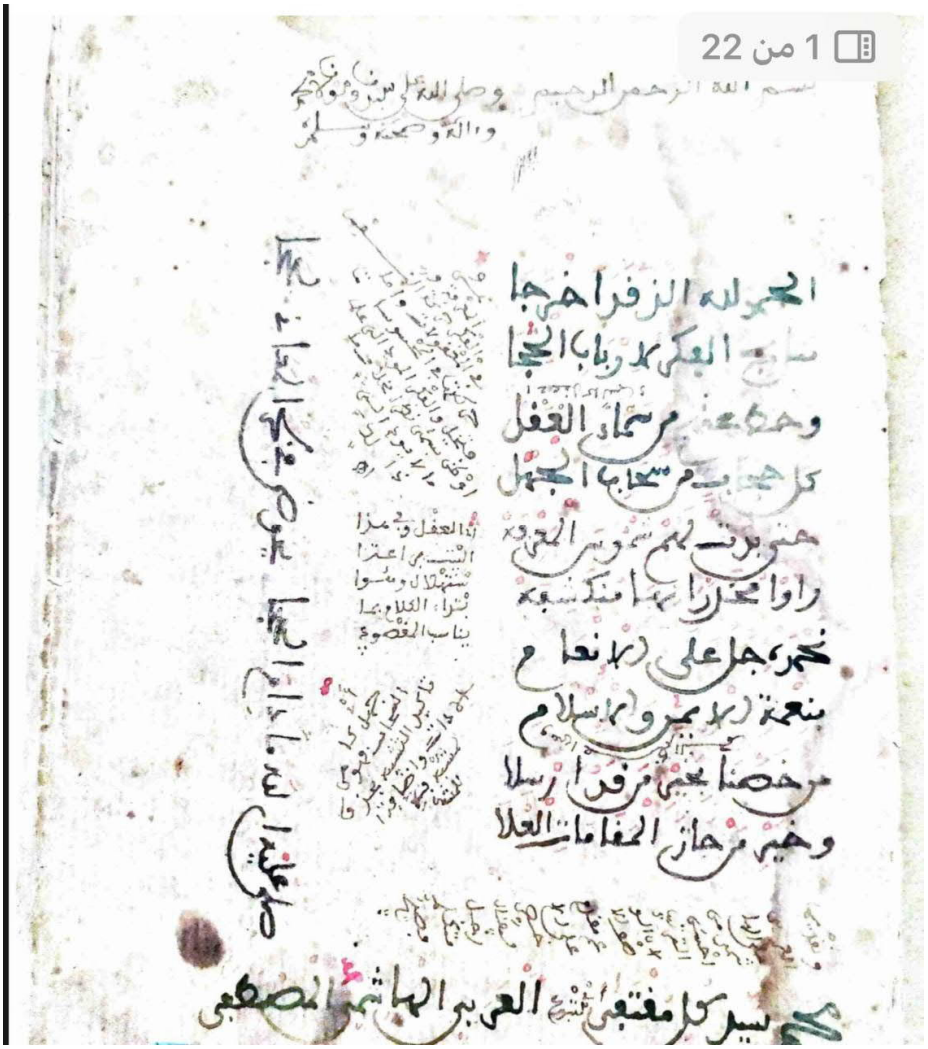

بسم الله الرحمن الرحيم
مقدمة في التعريف بعلم المنطق، وما يتعلق بذلك

يعرف المنطق بأنه العلم الباحث عن أحوال المعلومات التصورية والتصديقية من حيث التأدي بها إلى مجهول تصوري أو تصديقي.

ويمكن أيضا رسمه باعتبار غايته؛ فيقال: إنه علم يعرف به كيفية التوصل بالمعلوم إلى المجهول.

أو باعتبار أنه آلة، فهو: آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر.

قال عبد السلام في توشيح السلم:

وحده إن رمته والحد بالجامع المانع حدا يبدو
علم به يعرف ما ينتقل عن حاصل لما به يستحصل
أو آلة تعصم ذهن من نظر فيها من الخطأ في غوص الفكر

وقال المختار بن حامد في توشيح الطيبية:

علم به كيفية التوصل من حاصل العلم إلى المستحصل يراعه
أو هو قانون من الخطا متى الفتى يقي ذهن الفتى

ونحوه قوله في توشيح السلم:

وحده علم به التوصل من حاصل العلم لما يستحصل
أو هو قانون به العصمة من خطأ فكر من يراعيه تعن

وقال محمد سعيد العلوي:

وإن ترد رسما لعلم المنطق به إلى إدراك كنهه الرقي

فإنه العلم الذي يبحث عن أحوال ما يعلمه الباحث من

تصديق أو تصور ليوصلا إلى الذي من ذين كان جهلا

وموضوعه: المعلومات التصورية والتصديقية من حيث إنها توصل إلى مجهول تصوري أو تصديقي، لا من حيث هي، لأن موضوع كل علم هو ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية.

قال محمد سعيد العلوي:

موضوعه المعلوم من تصديق ومن تصور على التحقيق

من حيث يوصل إلى المعلوم من ذين فلتعتن بالمعقول

وقال عبد السلام:

وما من التصديق والتصور أوصل للمجهول موضوعا دري

أما **واضعه**: فاسمه أرسطاليس ويقال له أيضا رسطاليس، وأرسطو، وهو حكيم يوناني كان قبل الإسلام بكثير يلقب بالمعلم الأكبر، شيخه افلاطون وهو شيخ الاسكندر، وفي شرح الشيخ أحمد بابا على المغيلي أن واضعه الاسكندر الكبير والمشهور ما تقدم، والحاجة لمعرفة الواضع غير شديدة، فقد مهر في الحساب وغيره الكثير ممن لا يعرف واضعه وكذا علم المنطق، لقاعدة أن ما كان معقولا فبرهانه في نفسه وشاهده معه، فلذلك لا يحتاج إلى معرفة قائله إلا من حيث كون ذلك كمالا فيه، والمنقول موكول لأمانة ناقله فلزم تعريفه والبحث عن حاله، لأن من اعتمد في نقله على من لا يعرف حاله كان كالباني على غير أساس، وما تركب من معقول ومنقول كالنحو والفقه غلبت شائبة النقل فيه.

قال المختار في توشيح الطيبية:

واضـــــعه المعلـــــم المـــــشتهر موضـــــوعه التـــــصديق والتـــــصور

وقال عبد السلام:

أول مـــــن وضـــــعه اليونـــــاني في الكفـــــر قبـــــل مبعـــــث العـــــدناني

ثمـــــة في الإســـــلام للفـــــارابي حكـــــيم الأتـــــراك أخـــــي الإغـــــراب

اسمه: يسمى هذا الفن بالمنطق وسماه الغزالي معيار العلوم، ويسمى أيضا علم الميزان ومفتاح العلوم العقلية، قال الأبدي في شرح إيساغوجي: ووجه تسمية هذه الآلة بالمنطق أن المنطق يطلق بالاشتراك على التكلم، وعلى إدراك الكليات، وعلى قوتهما، لما كانت هذه الآلة تقوي الأول، وتعطي الثاني إصابة، والثالث كمالا سميت بالمنطق.

وقال السنوسي في شرح مختصر البقاعي: وإنما سمي ميزانا لأنه قانون مفيد لمعرفة طرق اكتساب النظريات من الضروريات والإحاطة بالصحيح والفاسد منها كالميزان للفكر، وبه يعرف أيضا وجه تسميته معيار العلوم، لأن المعيار هو ما يختبر به الشيء ليعرف نقصه من تمامه حسا أو معنى وأصله الميزان، وسمي مفتاح العلوم لأن به تفتح أبوابها أي طرقها الموصلة إليها وبه يتأتى سلوكها، ولذلك وصوا على تقديمه في التعلم بعد النحو كما قال الغزالي: اركب جواد النحو ثم ليكن منك على المنطق إكباب، والحاجة إلى معرفة الاسم أكيدة إذ بالاسم يتأتى الإخبار عن المسمى، أما الاحتياج لوجه التسمية فغير شديد.

قال عبد السلام:

ثـــم اســـمه يدعونـــه بـــالمنطق وباســـم معيـــار العلـــوم يرتقـــي

أما **استمداده** أي ما ينبني عليه هذا العلم فهو عبارة عن أمور تصورية وأمور تصديقية، فالتصورية: حدود الأشياء التي تستعمل في الفن ويكثر دورها فيه، وهي

حدود مصدوقات موضوع العلم وحدود أجزائها وحدود أعراضها الذاتية:

فالأول كتعريف الجنس مثلا بالكلي المقول في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالحقيقية.

والثاني كتعريف أجزاء ماهية الجنس من الكلي وما بعده.

والثالث كتعريف التركيب العارض للجنس مثلا، والتصديقية: قضايا تتألف منها قياسات العلم وهي ثلاثة أقسام بينة في نفسها، ومسلمة مقبولة بحسن ظن بقائلها، ومسلمة على تشكك يرتقب بيانها في محل آخر كما فصل في أوائل الهندسة، وتسمى الأولى علوما متعارفة، والثانية أصولا موضوعة، والثالثة مصادرات.

فالأمور التصورية من مبادئ المنطق كحدود الكلي وأقسامه، والجزئي والمفرد والمركب والقضية والموضوع والمحمول، والمقدم والتالي ونحو ذلك، والتصديقية منها كقولنا النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، ونفي الأعم يوجب نفي الأخص، وثبوت الأخص يوجب ثبوت الأعم، والكل أعظم من الجزء، وصدق الكل يوجب صدق الجزء، ونحو ذلك، وفائدة معرفة الاستمداد الرجوع إليه عند روم تحقيق مسألة من الفن.

أما **حكمه الشرعي**: فمقتضى كلام الغزالي وابن عرفة والسنوسي وغيرهم أنه مندوب، وهو الحق الذي لا شك فيه لأنه وسيلة إلى تحصيل العلوم التي منها مندوب وواجب، ولم يكن واجبا مع توصيله للواجب كالعقائد لأن تحصيل العلوم الواجبة ليس موقوفا عليه لحصولها لمن لا يحصى ممن لم يتعاطه، كما للسنوسي معترضا تعبير ابن عرفة بالوجوب.

فليس حصول العلوم الكسبية بدونه من خوارق العادات بل هو شائع كثير وليس الخبر كالعيان خلافا لما في الحاشية ولقول شرح المطالع حسبما نقله الأجهوري في باب الجهاد: "ولأمر ما أصبح العلماء العاملون الذين تلألأت في ظلمات الليالي أنوار قرائحهم الوقادة واستنارت على صفحات الأيام آثار خواطرهم المنقادة

يحكمون بوجوب معرفة علم المنطق "، فإنه ضعيف سواء كان وجوبه عينيا أو كفائيا.

وهما مذهبان كما ذكر السيد في حاشيته كما نقله الأجهوري أيضا، وكونه عينيا في غاية الضعف والشذوذ، وكأن قائله يقول بوجوب معرفة الله تعالى بالدليل التفصيلي عينا ويزعم أنه لا يتأتى ذلك إلا بالمنطق، وكلا الأمرين غير مسلم.

أما القول بتحريمه على الإطلاق كما عليه بعض المحدثين فلا ينبغي أن يعد قولا، لأنهم إن قالوا ذلك مع جهلهم به وبمنفعته فهو حكم عليه قبل تصوره فيكون باطلا، وإن كان مع علمهم بذلك تعين كما عليه غير واحد من الأئمة حمل كلامهم على ما وراء القدر المحتاج إليه الذي لخصه أيمة السنة وتعاطاه فحولهم ووصوا بالمحافظة عليه إذ لا شبهة توهم حرمته.

وهذا هو الذي يوجبه حسن الظن بهم فيكون الخلاف في حال لا حقيقيا، وانظر شرح أحمد بابا لمنظومة المغيلي فله فيه كلام حسن، وما أحسن قول الإمام السبكي: فصل القول فيه أنه كالسيف يجاهد به شخص ويقطع به آخر الطريق، ولله در القائل:

المنطقي له لسان مذرب إن مده نحو الصلاح يوفق

وإذا أراد به الفساد فقل له إن البلاء موكل بالمنطق

قلت: فحال من يحرمه لاشتغال أهل الباطل كالفلاسفة به كحال من يحرم الجهاد بالسيف لقطع المحاربين الطريق به وناهيك بهذا خطأ، ووجه الحاجة إلى تقديم الحكم الشرعي على الشروع جلي للإجماع على أنه لا يجوز لأحد الإقدام على أمر حتى يعلم حكم الله فيه.

وأما **مسائله** أي مطالبه الخبرية المبينة فيه بطريق القصد فهي القضايا المتضمنة لأحكام المعلومات التصورية والتصديقية من حيث يتوصل بها إلى مجهول من تصور أو تصديق،

وأما **فضيلته** فتعرف من شرف فائدته، وكذا كل علم ولم يستغنوا بها عن الفضيلة تنشيطا للطالب وزيادة في رغبته.

قال ابن بون في تحفته:

وإنْ تقـــل حرَّمـــه النـــواوي وابـنُ الـصلاح و الـسيوطي الـراوي

وخُـــصَّ في المقالـــة الـــصحيحه جـــوازُه بكامـــل القريحـــه

قلـت نـرى الأقـوال ذي المخالِفـه محلُّهـا مـا صـنَّف الفلاسـفَه

أمَّـا الـذي خلَّـصه مـن أسـلما لابـدَّ أنْ يُعلـم عنـد العلمـا

لأنَّـه يـصحِّحُ العقائـدا و يُـدرك الـذِّهن بـه الـشواردا

وأما **نسبته** لغيره من العلوم فهي العموم المطلق، أعم من علم الفلاسفة الباحث عن أحوال الموجود مطلقا، ومن علم الكلام الباحث عن أحوال المصنوعات من حيث توصل إلى معرفة خالقها، وكذا على القول بأن موضوع الكلام المعلومات من يتعلق بها إثبات العقائد الدينية لأن هذه الحيثية أخص من تلك، ومن علم الهندسة الباحث عن أحوال المقدار، ومن علم الحساب الباحث عن أحوال العدد، ومن علم الطب الباحث عن أحوال البدن والأدوية، ومن علم الفقه الباحث عن أحوال المكلفين، ومن العلوم العربية بأسرها الباحثة عن أحوال الألفاظ اللغوية إلى غير ذلك.

وقول السلم:

وبعـــد فـــالمنطق للجنـــان نـــسبته كـــالنحو للـــسان

لم يرد به بيان النسبة الاصطلاحية بل المراد به الفائدة، بدليل قوله للجنان، وقوله: فيعصم إلخ خلافا لمن وهم في ذلك.

قال عبد السلام:

واشـــــتهرت بنـــــسبة العمـــــوم نـــــسبته لـــــسائر العلـــــوم

وأما **فائدته** فهي: معرفة كيفية التوصل بالمعلوم من تصور أو تصديق إلى المجهول من ذلك، وإن شئت قلت هي الاحتراز عن الخطأ في الفكر، وتسمى الفائدة منفعة أيضا وغاية وغرضا باعتبارين، وأيضا إنما فضل الإنسان على غيره بما خصه الله به من القوة العقلية المدركة للعلوم المكتسبة للنظريات من الضروريات.

وفائدة المنطق صيانة الذهن عن الخطأ عند جولانه في المعلومات وتصرفه فيها بترتيبه إياها على وجه يوصله إلى المجهولات، وبهذا تعلم شفوف هذا العلم وفضله وعلو درجته بين العلوم ومما ينسب للغزالي في مدحه: حكمة المنطق أمر عجب واختلاف الناس فيه أعجب كل علم فهو قانون له وبه يدرك ما يستصعب قوله في نفس من لم يدره نفرة توجب ما لا يجب وكذا ينفر من ليس له أدب ممن لديه أدب.

وقد نظم هذه المسائل العشر المقري في إضاءة الدجنة بقوله:

مـــــن رام فنـــــا فليقـــــدم أولا علمـــــا بحـــــده وموضـــــوع تـــــلا

وواضـــــع ونـــــسبة ومـــــا اســـــتمد منـــــه وفـــــضله وحكـــــم يعتمـــــد

واســـــم ومـــــا أفـــــاد والمـــــسائل فتلـــــك عـــــشر للمنـــــى وســـــائل

وبعـــضهم فيهـــا علـــى الـــبعض اقتـــصر ومـــن يكـــن يـــدري جميعهـــا انتـــصر

وقال ابن زكري أيضا في "محصل المقاصد" ناظما لهذه المسائل العشرة:

فـــــأول الأبـــــواب في المبـــــادئ وتلـــــك عـــــشرة علـــــى مـــــراد

الحـــــد والموضـــــوع ثـــــم الواضـــــع والاســـــم الاســـــتمداد حكـــــم الـــــشارع

تـــــصور المـــــسائل الفـــــضيله ونـــــسبة فائـــــدة جليلـــــه

حــق علــى طالــب علــم أن يحــيط بفهــم ذي العــشرة ميزهــا ينــيط

بــسعيه قبــل الــشروع في الطلــب بهــا يكــون مبــصرا لمــا طلــب

***

اهتمام الشناقطة بعلم المنطق

قد ذكر الشيخ المختار بن حامد في موسوعته عن حياة موريتانيا الثقافية (ص: 73)، أسماء بعض الشناقطة الذين اهتموا بعلم المنطق وألفوا فيه، حيث قال:

وأما المنطق فيدرسون فيه:

1- سلم الأخضري.

وممن علق عليه:

- محنض بابه الديماني ت **1277**هـ (طرة).
- انبوي اعمر بن الإمام بن المحجوبي ت **1260**هـ
- محمد حبيب الله بن مايابا الجكني ت: **1364**هـ.
- محمد عبد الله بن البشير المالكي ت**1375**هـ.
- المهابة بن الطالب اميجن الجملي ت**1382**هـ.
- عبد السلام بن محمد بن عبد الجليل العلوي ت **1343**هـ مع توشيح بالنظم.
- غاديجه بنت العاقل الديمانية (تعليق).
- القاضي أحمد سالم بن سيد محمد الأبهمي (شرح حافل).
- الشيخ محمد الأمين بن محمد المختار الجكني: ت **1394**هـ (تعليق).
- سيدي بن أحمد بن حبت الغلاوي.
- المختار بن حامد (توشيح وطرة).

2- منظومة الجواهر لابن طيب شرحها:

- محنض بابه الديماني ت **1277**هـ (طرة).
- عبد الرحمن بن الشيخ محمذن فال التندغي (طرة).
- محمد محمود بن الواثق المالكي **1368**هـ (تعليق).
- المختار بن حامد (توشيح وطرة).

3- مختصر السنوسي:

- شرحه محنض بابه الديماني ت **1277**هـ (تسديد النظر).

4- الناظمون في علم المنطق:

- عبدالله بن الحاج حماه الله الغلاوي تـ **1209**هـ.

- محنض بابه الديماني **1277**هـ، له (نظم نسب الموجهات).

- سيدي محمد بن حبت الغلاوي ت **1288**هـ.

- سيدي عبد الله بن أحمد دام الحسنى ت **1321**هـ.

- المختار ين بونا الجكنى ت **1220**هـ (تحفة المحقق)

شرحها محمد الأمين بن أحمد زيدان الجكنى ت **1335**هـ.

- محمد سالم بن المختار بن ألما اليدالي ت **1383**هـ (نظم عكوس الموجهات).

- الشريف بن سيدي أحمد بن الصبار ت **1340**هـ.

- محمد فال بن امباركي اليدمسي **1296**هـ (الرعيل).

- آب بن اخطور الجكني (نظم. وشرحه).

ومن الناثرين:

- محمد فال بن محمذ بن أحمد بن العاقل الديماني ت **1334**هـ (أهبة المنتطق)

شرحها زين بن اجمد اليدالي ت **1339**هـ.

- حامد بن محمذن بن محنض بابه الديماني ت **1363**هـ (رسالة).

بقلم/ طالب العلم

جمعة عبد الله الكعبي

***

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على نبيه الكريم

مبارك الابتداء ميمون الانتهاء

نص الطرة

1. الحَمْـــدُ لِلَّـــهِ الَّـــذِي قَـــدْ أَخْـــرَجَا نَتَـــائِجَ الفِـــكْرِ لِأَرْبَـــابِ الحِـــجَا
2. وَحَـــطَّ عَـــنْهُمْ مِـــنْ سَمَـــاءِ العَقْـــل كُـــلَّ حِجَـــابٍ مِـــنْ سَـــحَابِ الجَهْـــلِ

(**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ أَخْرَجَا نَتَائِجَ**) جمع نتيجة وهي قضية لازمة لمقدمتين كقولنا العالم حادث اللازم لقولنا العالم متغير وكل متغير حادث (**الفِكْرِ**) يطلق على المفكر فيه مجازا وعلى حركة النفس في المعقولات[1]، (**لِأَرْبَابِ الحِجَا**) بالقصر أي العقل وهو نور روحاني تدرك النفس به المعلومات الضرورية والنظرية[2].

---

(1) قال البناني في شرح السلم ص **10 - 11 - 12**: وإسناد الإخراج إلى الله تعلى هو مذهب أهل الحق في أن حصول النتيجة عقب النظر بفعل لله تعلى سواء قلنا بأنها لازمة له عقلا وهو قول إمام الحرمين، أو عادة وهو قول الشيخ الأشعري، خلافا لقول المعتزلة فيها بالتولد والفلاسفة بالإيجابي، وسينبه الناظم على ذلك بقوله: وفي دلالة المقدمات إلخ.. والفكر قال السعد هو النظر وعرَّفه بأنه ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول وقول من قال إن الفكر هو حركة النفس في المعقولات فإن تحركت في المحسوسات فهو تخييل رسم له جرى فيه على جواز التعريف بالأعم لشموله للحركة التي لا تكون للتأدي إلى مجهول مع أن هذا ليس بفكر على ما يظهر من كلام القوم. اهـ منه وللعلامة زين بن اجمد اليدالي في نظم "أهبة المنتطق":

وناظر من لاحظ المعقولا لكي يحصل به المجهولا

(2) قال قصاره في حاشيته على البناني ص **12**: وقد اختلف فيه اختلافا كثيرا من وجوه هل له حقيقة تدرك؟ أو لا؟ وعلى الأول هل هو جوهر؟ أو عرض؟ وهل محله الرأس؟ أو القلب؟ فعلى أن له حقيقة تدرك وأنه عرض فأحسن ما عُرف به أنه ملكة في النفس بها تستعد للعلوم والإدراكات وعلى أنه جوهر فأحسن تعاريفه أنه جوهر لطيف تدرك به الغائباتِ بالوسائط والمحسوسات =

(وَحَطَّ عَنْهُمْ مِنْ سَمَاءِ العَقْل) أي أزال الله عن عقلهم الذي هو كالسماء[1].

(كُلَّ حِجَابٍ مِنْ سَحَابِ الجَهْلِ)

3. حَتَّى بَدَتْ لَهُمْ شُمُوسُ المَعْرِفَهْ رَأَوْا مُخَدَّرَاتِهَا مُنْكَشِفَهْ

4. نَحْمَدُهُ جَلَّ عَلَى الإِنْعَامِ بِنِعْمَةِ الإِيْمَانِ وَالإِسْلاَمِ

5. مَنْ خَصَّنَا بِخَيْرِ مَنْ قَدْ أُرْسِلاَ وَخَيْرِ مَنْ حَازَ المَقَامَاتِ العُلاَ

6. مُحَمَّدٍ سَيِّدِ كُلِّ مُقْتَفَى العَرَبِيِّ الهَاشِمِيِّ[2] المُصْطَفَى

7. صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ مَادَامَ الحِجَا يخُوضُ مِنْ بَحْرِ المَعَانِي لُجَجَا

8. وآلِهِ وَصَحْبِهِ ذَوِي الهُدَى مَنْ شُبِّهُوا بِأَنْجُمٍ فِي الِاهْتِدَا

9. وَبَعْدُ فَالمَنْطِقُ لِلْجَنَانِ نِسْبَتُهُ كَالنَّحْوِ لِلِّسَانِ

=

بالمشاهدات خلقه الله تعلى في الدماغ وجعل نوره في القلب، ثم إن أكثر الفقهاء وأقل الفلاسفة على أنه في القلب، وأقل الفقها وأكثر الفلاسفة على أنه في الدماغ محتجين بأنه إذا أصيب الدماغ فسد العقل وأجيب بأن استقامة الدماغ لعلها شرط والشيء يفسد بفاسد شرطه ومع الاحتمال فلا جزم وينبني على انه في الدماغ أو القلب أن من أوضح شخصا فأذهب عقله فعندنا عليه ديتان: دية العقل ودية الموضحة؛ لأن محل العقل القلب لقوله تعلى: لهم قلوب لا يفقهون بها، وعند أبي حنيفة عليه دية العقل فقط لأن محل العقل عنده الرأس فقد أذهب المنفعة بالجناية على محلها. اهـ.

(1) قال البناني ص **13**: إضافة سماء إلى العقل وسحاب إلى الجهل وشموس إلى المعرفة كل منها من إضافة المشبه به إلى المشبه بعد حذف أدات التشبيه من التشبيه المؤكد على حد قوله:

والريح تعبث بالغصون وقد جرى ذهب الأصيل على لُجين الماء

(2) قال قدورة في شرح السلم ص **15** قال في الشرح: تقديم العربي على الهاشمي من أحسن الترتيب إلخ.. وقال العلامة السيوطي: الصفة العامة لا تأتي بعد الخاصة لا يقال رجل فصيح متكلم بل: متكلم فصيح، ويشكل على هذا قوله تعلى: وكان رسولا نبيا وأجيب بأنه حال لا وصف أي مرسلا في حال نبوته.

10. فَيَعْـصِمُ الأَفْكَـارَ عَـنْ غَـيِّ الخَطَـا وَعَـنْ دَقِيـقِ الفَهْـمِ يَكْـشِفُ الغِطَـا
11. فَهَـاكَ مِـنْ أُصُـولِهِ قَوَاعِـدَا تَجْـمَعُ مِـنْ فُنُـونِهِ فَوَائِـدَا

القواعد جمع قاعدة وهي: قضية كلية يتعرف على أحكام جزئيات موضوعها كقولنا: كل موجبة كلية تنعكس جزئية موجبة

12. سَمَّيْـتُهُ بِالسُّلَّـمِ المُرَوْنَـقِ يُرْقَـى بِـهِ سَمَـاءُ عِلْـمِ المَنْطِـق
13. وَاللهَ أَرْجُـو أَنْ يَكُـونَ خَالِـصَا لِوَجْـهِهِ الكَـرِيمِ لَيْـسَ قَالِـصَا
14. وَأَنْ يَكُـونَ نَـافِعًا لِلْمُبْـتَدِي بِـهِ إِلَـى المُطَـوَّلاَتِ يَهْتَـدِي

(**سَمَّيْتُهُ بِالسُّلَّمِ المُرَوْنَقِ**) المحسن وفي القاموس: رونق السيف حسنه[1]. وفي بعض النسخ المنورق أي المزين. (**يُرْقَى بِهِ سَمَاءُ عِلْمِ المَنْطِقِ وَاللهَ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ خَالِصًا لِوَجْهِهِ الكَرِيمِ لَيْسَ قَالِصًا**) أي ناقصا بأن لا يعوق عن إكماله عائق (**وَأَنْ يَكُونَ نَافِعًا لِلْمُبْتَدِي بِهِ إِلَى المُطَوَّلاَتِ يَهْتَدِي**).

***

(1) في القاموس ص **799** مادة "ر و ق": ورونق السيف والضحى ماؤه وحسنه. اهـ

فَصْلٌ فِي جَوَازِ الاِشْتِغَالِ بِهِ

15. وَالخُلْـــفُ فِـــي جَـــوَازِ الاِشْـــتِغَالِ بِـــهِ عَـــلَى ثَـلاَثَـــةٍ أَقْـــوَالِ[1]

(1) قال الهلالي في الزواهر الأفقيه (مخطوط) ص 39: وأما حكم الشارع فيه فمقتضى كلام الغزالي وابن عرفة في نقل الأبي عنه لا في منطقه والسنوسي وغيره أنه مندوب وهو الحق الذي لا شك فيه لأنه وسيلة إلى تحصيل العلوم الواجبة ليس موقوفا عليها لحصولها لمن لا يحصى كثرة من العلماء الذين لم يتعاطوه ولا اشتغلوا بتعليم اصطلاحاته كما في شرح منطق ابن عرفة للسنوسي معترضا تعبير ابن عرفة بالوجوب فليس حصول العلوم الكسبية من دونه من خوارق العادات بل هو شائع كثير كما في الشرح وليس الخبر كالعيان خلافا لما في الحاشية ولقول شرح المطالع حسبما نقله الأجهوري في باب الجهاد ولأمرٍ مَّا أصبح العلماء العاملون الذين تلألأت في ظلمات الليالي أنوار قرائحهم الوقادة واستنارت على صفحات الأيام ءاثار قرائحهم المنقاده يحكمون بوجوب معرفة علم المنطقة انتهى فإنه ضعيف سواء كان وجوبه عينيا أو كفائيا وهما مذهبان كما ذكر السيد في حاشيته كما نقله الأجهوري أيضا وكونه عينيا في غاية الضعف والشذوذ وكأن قائله يقول بوجوب معرفة الله تعلى بالدليل التفصيلي ويزعم أنه لا يتأتى ذلك إلا بالمنطق وكلا المرين غير مسلم هذا وأما القول بتحريمه على الإطلاق وكما عليه بعض المحدثين فلا ينبغي أن يعد قولا لأنهم إن قالوا ذلك مع جهلهم به وبمنفعته فهو حكم عليه قبل تصوره فيكون باطلا وإن كان مع علمهم بذلك تعين كما عليه غير واحد من الأيمة حمل كلامهم على ما وراء القدر المحتاج إليه الذي لخصه علماء أئمة السنة وتعاطاهُ فحولهم وأوصوا بالمحافظة عليه إذ لا شبهة توهم حرمته وهذا هو الذي يوجبه حسن الظن بهم فيكون الخلاف في حال لا حقيقيا انظر أول وءاخر شرح الشيخ أحمدٌ بابا لمنظومة المغيلي فله فيه كلام حسن طال العهد به وما أحسن قول الإمام السبكي فصل القول فيه إنه كالسيف يجاهد به شخص ويقطع به ءاخر الطريق انتهى ولله در القائل فيه:

ألمنطقـــي لـــه لـــسان مِـــذرب إن مـــده نحـــو الـــصلاح يوفـــق

وإذا أراد بـــه الفـــساد فقـــل لـــه إن الـــبلاء موكـــل بـــالمنطق

قلت: فحال من يحرمه لاشتغال أهل الباطل كالفلاسفة به كحال من يحرم الجهاد بالسيف لقطع المحاربي الطريق به وناهيك بهذا خطأ والله تعلى الموفق بمنه. اهـ منه بلفظه.

16. فَـــابْنُ الـــصَّلاَحِ وَالنَّـــوَاوِي حَرَّمَـــا وَقَـــالَ قَـــوْمٌ يَنْبَـــغِي أَنْ يُعْـــلَمَا

17. وَالقَـــوْلَةُ المَـــشْهُورَةُ الـــصَّحِيحَهْ جَـــوَازُهُ لِكَامِـــلِ القَرِيحَـــهْ

18. مُمَـــارِسِ الـــسُّنَّةِ وَالكِتَـــابِ لِيَـــهْتَدِي بِـــهِ إِلَـــى الـــصَّوَابِ

***

فَصْلٌ فِي أَنْوَاعِ العِلْمِ الحَادِثِ

كل موجود له وجودات أربع: وجود في العيان ووجود في الجنان ووجود في اللسان ووجود في البنان، واحترز بالعلم الحادث عن العلم القديم؛ لأنه لا يتنوع[1] وينبغي أن يقدم هنا الكلام على مقدمة الفن ومقدمة الكتاب أما مقدمة الفن فهي ما يتوقف عليه الشروع في مسائله كحده وموضوعه وواضعه وفائدته، أما حد علم المنطق -على أنه علم- فهو علم يتعلم منه كيفية الانتقال من أمور حاصلة في الذهن

(1) قال قدورة ص 27: فلا يقال فيه ضروري ولا نظري ولا إدراكي لما يقتضي لفظ "إدراك" من تقدم الجهل بالشيء كما لا يقال فيه كسبي أي يحصل عن دليل أو نظري، وكذا لا يقال فيه تصوري قال ابن التلمساني: لا يسوغ إطلاق التصور على علم الله فإنه يوهم انطباع صورة الشيء في الذهن وهو ممتنع في حق الله تعلى وإن أريد به معنى صحيح فلا يجوز إطلاقه لإيهامه لأنه لم يرد فيه توقيف من الشارع. اهـ

قال السجلماسي في حاشيته عليه: قوله: "لأنه لم يرد فيه توقيف من الشارع" أسماؤه تعلى أربعة أقسام: الأول: ما لا إيهام فيه وورد به التوقيف أي النص من الشارع كالقدير والعالم والمريد ونحوها والثاني: ما فيه إيهام وورد فيه النص نحو الماكر والخادع في قوله تعلى: ﴿خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ [آل عمران: 53] ﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النساء: 141] والرحمن الرحيم ونحو ذلك، الثالث: ما لا إيهام فيه ولا نص فيه نحو صانع العالم والمنان على قول فيهما وفي قول آخر إنهما من ما ورد بهما النص لوروده بفعلها في قوله تعلى: ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل: 90]، وقوله تعلى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَّشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ [إبراهيم: 14] ﴿بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ﴾ [الحجرات: 17] الرابع: ما فيه إيهام ولم يرد به نص نحو الماشي والمتحرك والآكل والشارب والمتزوج ونحوها فهذا القسم أجمعوا على أنه لا يجوز إطلاقه عليه تعلى لإيهامه وعدم ورود النص به كما أجموا على إطلاق القسمين الأولين عليه تعلى لكن مع وجوب صرف الثاني منهما عن ظاهره ويؤول على معنى صحيح لائق به تعلى أو يفوض معناه إلى الله والأول مذهب الخلف والثاني مذهب السلف، واختلفوا في القسم الثالث فمنعه جمهور الاشاعرة وأجازه بعضهم كالباقلاني ومن تبعه وإليه ذهب المعتزلة. اهـ

إلى أمور مستحصلة فيه وعلى أنه آلة فحده: آلة تعصم مراعاتها الذهن من الخطإ في الفكر وأما موضوعه فاعلم أولا أن موضوع كل فن ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية فموضوعه إذن المعرفات والحجج من حيث ما يعرض لها من الصحة والفساد وأما واضعه فأرسطوطاليس الحكيم وعربه المأمون بن هارون الرشيد بعد أن وُضع بلغة اليونان وأما فائدته فقد أشار إليها بقوله فيعصم الأفكار الخ وأما مقدمة الكتاب فهي طائفة من مسائله قدمت أمام المقصود لارتباط لها به أو انتفاع بها فيه كأنواع العلم الحادث لهذا الكتاب وأنواع الدلالة.

19. **إِدْراك مُفْـــرَدٍ تَـــصَوُّرًا عُـــلِمْ وَدَرْكُ نِـــسْبَةٍ بِتَـــصْدِيقٍ وُسِـــمْ**

20. **وَقَـــدِّمِ الأَوَّلَ عِنْـــدَ الوَضْـــعِ لِأَنَّـــهُ مُقَـــدَّمٌ بِالطَّبْـــعِ**

21. **وَالنَّظَـــرِي مَـــا احْتَـــاجَ لِلتَّـــأَمُّلِ وَعَكْـــسُهُ هُـــوَ الـــضَّرُورِيُّ الجَلِـــي**

(**إِدْراك**) هو وصول النفس إلى المعنى بتمامه فإن توصلت إليه لا بتمامه سمي شعورا (**مُفْـرَدٍ تَصَـوُّرًا**) ساذجا وأما التصور المطلق فالتصور الساذج والتصديق الذي هو قسيمه، (**عُـلِمْ وَدَرْكُ نِـسْبَةٍ**) إيقاعية أوانتزاعية مع العلم بوقوعها أو انتزاعها فالإيقاعية معرفة كيفية التصاف المحكوم عليه بالمحكوم به أن لو كان متصفا به والانتزاعية معرفة كيفية انتفائه عنه أن لو كان منتفيا عنه، (**بِتَـصْدِيقٍ وُسِـمْ**) وهل معرفة المنتسبين شرط في التصديق فيكون بسيطا وهو مذهب الحكماء أو جزء منه فيكون مركبا وهو مذهب الإمام قولان[1].

(1) قال البناني ص **29**: وأما التصديق ففسره بأنه إدراك النسبة وأراد به الحكم ليطابق قول جمهور الحكماء إن التصديق هو إدراك وقوع النسبة أو لا وقوعها وهو مرادف للحكم أي العلم بثبوت أمر لأمر أو انتفاء أمر عن أمر أو بوقوع النسبة الاتصالية والانفصالية فإدراك مضمون ذلك كله تصديق سواء كان جازما أم لا مطابقا للواقع أم لا وعند الإمام: التصديق عبارة عن مجموع أربعة إدراكات: إدراك المحكوم عليه وإدراك المحكوم به وإدراك النسبة الحكمية وإدراك أنها واقعة أو =

(**وَقَدِّمِ الأَوَّلَ عِنْدَ الوَضْعِ لِأَنَّهُ مُقَدَّمٌ بِالطَّبْعِ**) التقدم بالطبع كون الشيء بحيث يتوقف عليه الشيء لكونه جزءا منه أو شرطا فيه..

(**وَالنَّظَرِي**) وهو استحضار ما يفيد استحضاره إدراك غيره من نوعه، (**مَا احْتَاجَ لِلتَّأَمُّلِ وَعَكْسُهُ هُوَ الضَّرُورِيُّ الجَلِي**) والكل من التصور والتصديق ضروري ونظري في الأحكام الثلاثة[1] فمثال التصور الضروري في الحكم الشرعي معرفة مسمى الصلاة ومثال النظري منه معرفة مسمى الحج ومثال التصديق الضروري منه العلم بأن الصلوات الخمس واجبة ومثال تصديقه النظري العلم بأن اقتضاء الطعام عن ثمن الطعام ربا حرام ومثال التصور الضروري من الحكم العقلي معرفة مسمى

=

ليست واقعةً، فهو عند الجمهور بسيط وعند الإمام مركب من أربعة أجزاء والإدراكات الثلاثة الأول عندهم شروط له وعنده أجزاء له ورجح السيد مذهب الجمهور بأن تقسيم العلم إلى هذين القسمين إنما هو لامتياز كل منهما عن الاخر بطريق يستحصل به، وقد اختص الإدراك المسمى بالحكم بطريق واحد وهو الحجة وما عداه من سائر الإدراكات له طريق آخر هو القول الشارح، فلا فائدة في ضم الإدراكات الثلاثة إلى الحكم مع مشاركتها لسائر التصورات في طريقها إذ لم يجعلوا لهذا المجموع طريقا يخصه فمن لاحظ مقصود هذا الفن وهو بيان الطريق الموصل إلى العلم لم يلتبس عليه أن الواجب في تقسيمه ملاحظة الامتياز في الطريق. اهـ.

(1) قال قدورة ص **33**: تنبيه: درج الناظم في تقسيم العلوم الحادثة إلى ضروري وإلى نظري على مذهب المحققين وهو الأصح وفيها مذاهب أخر ضعيفة أحدها: أنها كلها ضعيفة يمتنع توقفها على نظر العبد لعدم حصول شيء منها بقدرتنا إذ لا تأثير لها عندنا بل يخلق الله العلم فينا عقب النظر، ثانيها: أن جميعها نظري إذ الضروري يمتنع خلو النفس منه وما من علم إلا والنفس خالية منه في مبدإ الفطرة ثم يحصل لها علوم بالتدريج بحسب ما يتفق من الشروط كالإحساس والتجربات والتواتر فيكون الجميع نظريا، ثالثها: قول الإمام الرازي في المطالع أن التصور ضروري وأن التصديق يجوز فيه الأمران. اهـ

قال السجلماسي في حاشيته عليه: قوله: "إذ الضروري يمتنع خلو النفس منه إلخ.." هذا غلط إذ الضروري لا نسلم أنه كذلك بل الضروري هو الذي لا يتوقف على دليل وإن كانت النفس خالية منه في مبدإ الفطرة. اهـ

الواحد ومثال التصور النظري منه معرفة مسمى العالم ومثال تصديقه الضروري العلم بأن الواحد نصف الاثنين ومثال النظري منه العلم بأن العالم حادث ومثال التصور الضروري من الحكم العادي معرفة مسمى الطعام ومثال التصور النظري منه معرفة حقيقة السكنجبين ومثال تصديقه الضروري العلم بأن الطعام مقتات ومثال تصديقه النظري العلم بأن السكنجبين يسكن الصفراء.

22. **وَمَا بِهِ إِلَى تَصَوُّرٍ وُصِلْ يدعَى بِقَوْلٍ شَارِحٍ فَلْتَبْتَهِلْ**

23. **وَمَا لِتَصْدِيقٍ بِهِ تُوُصِّلاَ بِحُجَّةٍ يُعْرَفُ عِنْدَ العُقَلاَ**

(**وَمَا بِهِ إِلَى تَصَوُّرٍ وُصِلْ**) وهو الحد والرسم والمثال، (**يدعَى بِقَوْلٍ شَارِحٍ**) ومعرف، (**وَمَا لِتَصْدِيقٍ بِهِ تُوُصِّلاَ**) وهو القياس، (**بِحُجَّةٍ**) وبرهان ودليل وهو إما قياس أو استقراء أو تمثيل (**يُعْرَفُ عِنْدَ العُقَلاَ**).

***

أَنْوَاعُ الدَّلَالَةِ الوَضْعِيَّةِ[1]

الوضع جعل الشيء دليلا على الشيء والدلالة فهم أمر من أمر وقيل هي كون أمر بحيث يفهم منه أمر فهم أو لم يفهم ثم الدال ينقسم إلى لفظ وغيره ودلالة كل منهما تنقسم إلى ثلاثة أقسام دلالة عقلية ووضعية وطبيعية فمثال دلالة غير اللفظ وضعا دلالة الإشارة المخصوصة على معنى نعم أو لا، ومثال دلالته عقلا دلالة التغير على الحدوث ومثال دلالته طبعا دلالة الحمرة على الخجل والصفرة على الوجل ومثال دلالة اللفظ وضعا دلالة الرجل مثلا على الذكر الإنساني والمرأة على الأنثى الإنسانية ومثال دلالته عقلا دلالته على جرم يقوم به لاستحالة قيام اللفظ بنفسه ومثال دلالته طبعا دلالة الصراخ مثلا على مصيبة فهذه ستة أقسام المعتبر منها في علم المنطق قسم واحد وهو دلالة اللفظ الوضعية واعترض على تفسير الدلالة بالفهم بأن الدلالة وصف الدال والفهم وصف الفاهم وكيف يفسر ما هو وصف الدال بما هو وصف الفاهم وأجيب بأن هذا غلط نشأ عن جهل تفصيل المركب[2] وذلك أن الفهم الذي فسرت به الدلالة مصدر مقيد بالجار داخل على الأمر المفهوم منه وهو الدال فصار بذلك وصفا للدال لا للفاهم.

---

(1) قال البناني ص 35: قد علم أن نظر المنطقي منحصر في أربعة أشياء: التعريفات ومبادئها والحجج ومبادئها ولما كانت لها ألفاظ تدل عليها وبها يتصرف فيها احتيج أولا إلى معرفة الدلالة وأقسامها وما يعتبر منها في الفن وما لا يعتبر. اهـ

قال قصاره في حاشيته عليه: ويؤخذ من كلام هذا الشارح أن لا شغل للمنطقي من حيث إنه منطقي بالألفاظ وإنما نظره فيها بطريق العروض. اهـ.

(2) قال قصاره في حاشيته على البناني ص 35: تفصيل المركب يذكر في الأغاليط وهو أن يجعل الجزء صادقا حيث لا يصدق إلا الكل نحو الرمان حلو حامض يصدق المجموع ولا يصدق الواحد. اهـ.

24. دلالـــة اللَّفْـــظِ عَلَـــى مَـــا وَافَقَـــهْ يَدْعُونَـــهَا دَلاَلَـــةَ المُطَابَقَـــه

25. وَجُـــزْئِه تَـــضَمُّنًا وَمَـــا لَـــزِمْ فَهْـــوَ التِـــزَامٌ إِنْ بِعَقْـــلٍ التُـــزِمْ

(**دلالة اللَّفْظِ**) وضعا (**عَلَى مَا**) أي المعنى الذي (**وَافَقَهْ**) بأن وضع له (**يَدْعُونَهَا دَلاَلَةَ المُطَابَقَه**) لمطابقة الفهم فيها للوضع لأن ما فهمناه من اللفظ عين ما وضعناه له كدلالة لفظ أربعة على ضعف اثنين، (**و**) دلالة اللفظ على (**جُزْئِه**) أي المعنى الذي وضع له (**تَضَمُّنًا**) كدلالة لفظ الأربعة على أن اثنين نصفها وواحد ربعها وثلاثة ثلاثة أرباعها وسميت بذلك لفهم الجزء في ضمن كله (**و**) دلالة اللفظ على (**مَا لَزِمْ فَهْوَ التِزَامٌ إِنْ بِعَقْلٍ التُزِمْ**) لزوما ذهنيا بينا والمراد باللزوم البين أن يكون المسمى كلما فهم من اللفظ فهم ذهنا لازمه سواء لازمه في الخارج كالزوجية المفهومة ذهنا من لفظ الأربعة وهو اللازم المطلق أو لم يلازم كالبصر المفهوم ذهنيا من العمى وإن لازم في الخارج عن الذهن فقط كالسواد للغراب لم يطلق في علم المنطق[1] على فهمه من اللفظ الموضوع لملزومه دلالة التزام وفي كون اللزوم الذهني شرطا في دلالة الالتزام أو سببا قولان للأكثر وابن الحباب بناء على أن الدلالة الفهم أو الحيثية ودلالة المطابقة وضعية اتفاقا وفي كون الباقيتين كذلك أو عقليتين أو التضمنية وضعية دون الالتزامية أقوال والأقرب أن التضمنية وضعية لأن المفهوم فيها من اللفظ جزء ما وضع له وأما الدلالة الالتزامية فقد اشترك فيها العقل والوضع وهما جزءا سبب لها.

---

(1) قال قدوره ص **46**: وأما في فن الأصول وفن البيان فلا يشترطون في دلالة التزام أن يكون اللزوم ذهنيا بل يطلق اللزوم بأي وجه أمكن ولذلك كثرت الفوائد التي يستنبطونها من الكتاب والسنة وألفاظ الأئمة كدلالة قوله تعلى: وحمله وفصاله ثلاثون شهرا مع قوله تعلى: والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين على أن أقل الحمل ستة أشهر؛ لأن هذا المدلول لازم على اللفظين ويصدق عليه دلالة اللفظ على معنى خارج عن ما وضع له اللفظ وليست بدلالة الالتزام عند المنطقين لاشتراطهم فيها كون اللزوم ذهنيا بحيث يكون لا يمكن أن يحصل الشيء في العقل إلا ويحصل معه شيء آخرُ لازم لذلك الشيء من غير تدبر ولا تفكر. اهـ.

فَصْلٌ فِي مَبَاحِثِ الأَلْفَاظِ

26. مُسْتَعْمَلُ الأَلفَاظِ حَيْثُ يُوجَدُ إِمَّا مُرَكَّبٌ وَإِمَّا مُفْرَدُ

27. فَأَوَّلٌ مَا دَلَّ جُزْؤُهُ عَلَى جُزْءِ مَعْنَاهُ بِعَكْسِ مَا تَلاَ

(مُسْتَعْمَلُ الأَلفَاظِ حَيْثُ يُوجَدُ إِمَّا مُرَكَّبٌ وَإِمَّا مُفْرَدُ فَأَوَّلٌ مَا دَلَّ جُزْؤُهُ عَلَى جُزْءِ مَعْنَاهُ) دلالة مقصودة خالصة[1] كزيد قائم فخرج بما دل ما لا دلالة له كديز وبجزئه ما لا جزء له كباء الجر ولامه وبما دل جزؤه ما له جزء لا دلالة له كزيد وبعلى جزء معناه ما دل جزؤه على معنى ولكن ليس ذلك المعنى جزءا من معناه كبعلبك وبدلالة مقصودة ما دل جزؤه على جزء معناه دلالة غير مقصودة كعبد الله مسمى به وبخالصة ما دل جزؤه على جزء معناه دلالة مقصودة لكن ذلك القصد غير خالص بل مشوب بقصد العلمية كشرف الدين للفهري وحجة الإسلام للغزالي وإنما يحتاج لهذين القيدين على رأي من لا يشترط في المركب أن يكون جزءاه ماديين وأما على رأي من يشترط ذلك فلم يدخل المركب الإضافي في أول الحد حتى يخرج منه ما اتفق على أنه ليس بمركب عند من لا يشترط في المركب أن يكون له جزءان ماديان وهو ما تسمي به كعبد الله مسمى به ويبقى ما هو مركب عند من لا يشترط ذلك وليس بمركب عند من يشترطه وهو ما لم يسم به منه كغلام زيد[2] ثم اعلم أن كل مركب له

---

(1) قال قصاره ص 57: الحق أنه لا دلالة لجزء العلم المنقول من المركب على جزء معناه، لا دلالة مقصودة ولا غير مقصودة فالصواب ترك هذين القيدين كما فعل الناظم. اهـ.

(2) قال البناني ص 58: اعلم أن الجزء قسمان: مادي وصوري فالمادي هو نفس جوهر اللفظ كغلام وزيد من غلام زيد والصوري هو الهيئة العارضة له بالتركيب ونظيرهما في السرير خشبه وصورة تأليفه ثم الجزء المادي قد يكون مقدرا في اللفظ كالضمائر المستترة فإنها من قبيل المادي عندهم، واختلفوا في الصوري هل يعتبر في المركب أم لا يعتبر والصحيح عدم اعتباره ولذا قالوا في الفعل نحو قام إنه من المفرد لعدم اعتبارهم جزئه الصوري الذي هو الصيغة وإلا لكان مركبا لأن فيه =

علل أربع علة مادية وعلة صورية وعلة فاعلية وعلة غائية (**بِعَكْسِ مَا تَلاَ**) وهو المفرد وإنما قدم لتوقف تعريف المركب على تعريفه لأن الصفات التي يعرف بها المركب إثباتية والصفات التي يعرف بها المفرد سلب لتلك الصفات الإثباتية وسلب الشيء فرع عن تصوره ولا يقال يقتضي توقف معرفة المفرد على معرفة المركب مع أن المفرد مقدم على المركب بالطبع للزوم الدور لأنا نقول توقف المركب على المفرد من حيث معرفة دلالته وتوقف المفرد على المركب من حيث اتصافه بالإفراد فلا دور.

28. **وَهْوَ عَلَى قِسْمَيْنِ أَعْنِي المُفْرَدَا كُلِّيٌّ اوْ جُزْئِيٌّ حَيْثُ وُجِدَا**
29. **فَمُفْهِمُ اشْتِرَاكٍ الكُلِّيّ كَأَسَدٍ وَعَكْسُهُ الجُزْئِيُّ**
30. **وَأَوَّلاً لِلذَّاتِ إِنْ فِيهَا انْدَرَجْ فَانْسُبْهُ أَوْ لِعَارِضٍ إِذَا خَرَجْ**
31. **وَالكُلِّيَاتُ خَمْسَةٌ دُونَ انْتِقَاصْ جِنْسٌ وَفَصْلٌ عَرَضٌ نَوْعٌ وَخَاصْ**
32. **وَأَوَّلٌ ثَلاَثَةٌ بِلاَ شَطَطْ جِنْسٌ قَرِيبٌ أَوْ بَعِيدٌ أَوْ وَسَطْ**

(**وَهْوَ عَلَى قِسْمَيْنِ أَعْنِي المُفْرَدَا كُلِّيٌّ اوْ جُزْئِيٌّ حَيْثُ وُجِدَا فَمُفْهِمُ اشْتِرَاكٍ الكُلِّيُّ**) وهو ما لم يمنع نفس تصوره من صدقه على كثيرين سواء وجد من ذلك الكثير أفراد متناهية كإنسان وحيوان أو وجد منه أفراد غير متناهية كنعيم الجنة أو وجد منه فرد واحد مع إمكان الغير كشمس وقمر أو وجد منه فرد واحد مع استحالة وجود الغير كإله أو لم يوجد منه فرد واحد مع إمكان الوجود كبحر من الزئبق أو جبل من الياقوت أو لم يوجد منه فرد مع استحالة الوجود كاجتماع الضدين (**كَأَسَدٍ وَعَكْسُهُ الجُزْئِيُّ**) وهو ما منع نفس تصوره من صدقه على كثيرين وهو إما علم شخص إن تشخص مسماه خارجا كزيد وإما علم جنس إن تشخص مسماه ذهنا =

جزأين: المادةَ والصيغة. اهـ

كأسامة [1] هذا هو الجزئي الحقيقي وأما الجزئي الإضافي فهو عبارة عن كل ما اندرج تحت كلي وهو أعم مطلقا من الجزئي الحقيقي.

(**وَأَوَّلاً لِلذَّاتِ إِنْ فِيهَا انْدَرَجْ**) بأن كان جنسا أو فصلا، (**فَانْسُبْهُ أَوْ لِعَارِضٍ إِذَا خَرَجْ**) بأن كان عرضا عاما أو خاصا.[2]

---

(1) قال قدورة ص **60** عند قول الناظم: "فمفهم اشتراك الكلي إلخ..": هذا تقسيم للفظ المفرد من حيث النظر إلى معناه إذ الكلية والجزئية من عوارض المعاني، وأما الألفاظ فقد تسمى كلية وجزئية تبعا للمعنى تسمية للدال باسم المدلول وهو قسمان: كلي وجزئي لأنه إما أن يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه أو لا فإن منع قيل له عند المناطقة جزئي، وعند النحاة علم كزيد، وإلا فهو كلي كإنسان واعلم أن المفرد على ثلاثة أقسام: اسم وفعل وحرف فالفعل كلي أبدا لصحة حمله على كثيرين من الفاعلين، وتشخصُ فاعله لا يوجب تشخصه؛ لجواز حمل الكلي على الجزئي كقولنا زيد إنسان، والحرف ليس بكلي ولا جزئي إذ لا معنى له في نفسه وإنما معناه في مدخوله والاسم هو الذي ينقسم إلى كلي وجزئي. اهـ

(2) قال البناني ص **68**: لما كان الكليات مبادئ المعرفات حدودا ورسوما وكانت الحدود إنما تكون بالذاتيات والرسوم بالعرضيات احتيج إلى معرفة الذاتي والعرضي فبينهما هنا ويعني أن أول القسمين السابقين وهو الكلي ينسب إلى الذات أي الماهية فيقال فيه ذاتي إذا كلان مندرجا فيها أي جزءا منها وينسب إلى العرض فيقال فيه عرضي إذا كان خارجا عنها ومفهومه أنه إذا لم يكن جزءا من الماهية ولا خارجا منها بأن كان هو نفس الماهية فلا يقال فيه ذاتي ولا عرضي وعليه فالقسمة ثلاثية فالذاتي هو الكلي الذي يكون جزءا من ذات أفرادها ويصدق بالجنس الحيوان للإنسان وبالفصل كالناطق له والعرضي هو الكلي الخارج عن ماهية أفراده ويصدق بالعرض العام كالمتحرك للإنسان وبالعرض الخاص ويمسى الخاصةَ كالضاحك للإنسان وما ليس جزءا ولا خارجا هو النوع كالإنسان لأنه نفس ماهية أفراده وبعضهم يجعل القسمة ثنائية فقط ويقول العرض هو ما ليس جزءا من الماهية فيشمل النوع وبعضهم يجعلها ثنائية أيضا ويُدخل النوع في الذاتي بناء على أن الذاتي هو ما ليس خارجا عن الماهية فالأُول ثلاثة إلا أن في التسمية النوع ذاتيا على الثلاث نسبة الشيء إلى نفسه. اهـ

قال قصاره في حاشيته عليه: قوله: "وبعضهم يجعل القسمة ثنائية" هذا مذهب الجمهور، وعليه درج صاحب القادرية فقال:

=

(**جِنْسٌ**) وهو ما صدق في جواب ما هو على كثيرين مختلفين في الحقيقة كالحيوان.

(**وَفَصْلٌ**) وهو جزء الماهية[1] الصادق عليها في جواب أي هو كالناطق بالنسبة إلى الإنسان.

(**عَرَضٌ**) وهو الكلي الخارج عن الماهية الصادق عليها وعلى غيرها كالمتحرك بالنسبة إلى الإنسان.

(**نَوْعٌ**) وهو ما صدق في جواب ما هو على كثيرين متفقين في الحقيقة كإنسان وهذا هو النوع الحقيقي وأما النوع الإضافي فهو الكلي المقول على كثيرين في جواب ما هو المندرج تحت جنس وبينه وبين النوع الحقيقي عموم وخصوص من وجه يجتمعان في النوع السافل كالإنسان وينفرد النوع الحقيقي بالنوع البسيط كالنقطة وينفرد النوع الإضافي بالجنس السافل والمتوسط.

(**وَخَاصْ**) وهو الكلي الخارج عن الماهية الخاص بها. واعلم أن السائل عن أمر إما ان يسأل عن تمام ماهيته فيسأل بـ"ما هو" عن كلي واحد، وجوابه بالحد التام، أو يسأل عن مجموع ماهيته فيسأل أيضا بـ"ما هو" عن شخص فأكثر أو صنف فأكثر، وجوابه بالنوع، أو يسأل عن الحقيقة الجامعة لنوعين فأكثر فيسأل أيضا بـ"ما هو" عن كليين فأكثر وجوابه الجنس أو يسأل عن ما تتميز به الحقيقة عن غيرها من الحقائق

=

وكل ما جزء حقيقة جلا ذاتي وإلا عرضيا اجعلا

(1) قال قصاره ص 68: ماهية الشيء ما به يكون الشي هو هو، معدوما كان أو موجودا فماهية الإنسان ما به يكون الإنسان إنسانا أعني الحيوان الناطق، وماهية العنقاء ما يتعقل ويفهم من لفظه، فالماهية أعم من الحقيقة فلا يقال ذات العنقاء ولا حقيقته بل ماهيته أي ما يتعقل منه، قال في شرح المقاصد: الماهية إن اعتبرت مع التحقق سميت ذاتا وحقيقة وإذا اعتبرت مع التشخص سميت هوية، وقد يراد بالذات ما صدقت عليه من الأفراد. اهـ.

فيسأل بـ"أي" وجوابه بالفصل أو بالخاصة[1].

(وَأَوَّلٌ ثَلَاثَةٌ بِلاَ شَطَطْ جِنْسٌ قَرِيبٌ أَوْ بَعِيدٌ أَوْ وَسَطْ) فالقريب هو ما فوقه الأجناس وتحته الأنواع كالحيوان، والبعيد هو الجنس الذي تحته الأجناس كلها كالجوهر، ويسمى جنس الأجناس، والمتوسط هو الذي تحته بعض الأجناس وفوق بعض كالجسم.

***

(1) انظر الزواهر الأفقية على الجواهر المنطقية (مخطوط) ص **101** عند قول ابن طيب:

فالجنس ما لأكثرين عمما واختلفوا حقيقة جواب ما

فَصْلٌ فِي نِسْبَةِ الأَلْفَاظِ لِلْمَعَانِي

33. وَنِسْبَةُ الأَلْفَاظِ لِلْمَعَانِي خَمْسَةُ أَقْسَامٍ بِلاَ نُقْصَانِ
34. تَوَاطُؤٌ تَشَكُّكٌ تَخَالُفُ وَالِاشْتِرَاكُ عَكْسُهُ التَّرَادُفُ
35. وَاللَّفْظُ إِمَّا طَلَبٌ أَوْ خَبَرُ وَأَوَّلٌ ثَلاَثَةٌ سَتُذْكَرُ
36. أَمْرٌ مَعَ اسْتِعْلاَ وَعَكْسُهُ دُعَا وَفِي التَّسَاوِي فَالْتِمَاسٌ وَقَعَا

(**وَنِسْبَةُ الأَلْفَاظِ لِلْمَعَانِي**) قوله ونسبة الألفاظ للمعاني مجمل وتفصيله أن ثم نسبة معنى لفظ لأفراده كنسبة التواطؤ والتشكك ونسبة لفظ ومعناه إلى لفظ آخر ومعناه كنسبة التخالف ونسبة لفظ إلى معان كنسبة الاشتراك ونسبة معنى لألفاظ كنسبة الترادف.

(**تَوَاطُؤٌ**) وهو استواء المعنى في أفراده كإنسان وحيوان لأن الإنسانية متساوية في أفراد الإنسان كما أن الحيوانية متساوية في أفراد الحيوان.

(**تَشَكُّكٌ**) وهو تفاوت المعنى في أفراده إما بالأشدية كالبياض والنور فإن كل واحد منهما أشد في بعض أفراد منه في بعض أو بالأقدمية كالوجود فإنه أقدم في بعض أفراده منه في بعض.

(**تَخَالُفُ**) وهو أن يكون المعنى واللفظ متخالفين كالكلام والقيام فإن لفظ كل منهما مخالف لفظ الآخر كما أن معنى كل منهما مخالف لمعنى الآخر.

(**وَالِاشْتِرَاكُ**) وهو تعدد الحقائق الموضوع لها اللفظ كعين وجون وقرء وليس منه اللفظ المستعمل مجازا في معنى بعد استعماله حقيقة في آخر ولا اللفظ المنقول من معنى لآخر ولا تعدد أفراد حقيقة واحدة.

(**عَكْسُهُ التَّرَادُفُ**) وهو تعدد الألفاظ مع اتحاد المعنى كإنسان وبشر.[1]

(**وَاللَّفْظُ إِمَّا طَلَبٌ أَوْ خَبَرُ**) هذا التقسيم بالنسبة إلى الصيغة وأما بالنسبة إلى المعنى فإنه ينقسم إلى إنشاء وخبر.[2]

(**وَأَوَّلٌ ثَلَاثَةٌ سَتُذْكَرُ أَمْرٌ مَعَ اسْتِعْلَا**) ءِ الطالب على المطلوب منه حقيقة أو شرعا.

(**وَعَكْسُهُ دُعَا**) وهو أن يكون المطلوب أعلى من الطالب حقيقة أو شرعا.

(**وَفِي التَّسَاوِي**) بين الطالب والمطلوب منه، (**فَالْتِمَاسٌ وَقَعَا**) لأن يسمى،

***

(1) قال البناني ص **89**: تنبيه: هذا التقسيم نحوه لابن الحاجب والسبكي، واعتُرض بأن الأقسام فيه متداخلة، فالمترادف يكون متواطئا ويكون مشككا، وكذا المتباين، وأيضا فيه تخليط نسبة الألفاظ في ما بينها بنسبتها للمعاني، فاللائق أن يقسَّم اللفظ ثلاث تقسيمات: أحدها: باعتبار تعدد مسماه ووحدته، ينقسم إلى مشترك وإلى منفرد، ثانيها: باعتبار تساوي أفراده في معناه واختلافها، ينقسم إلى متواطئ وإلى مشكك، ثالثها: باعتبار نسبته إلى لفظ آخر، ينقسم إلى مترادف وإلى متباين، ولا يليق أن تجعل التقسيمات الثلاث تقسيما واحدا. اهـ.

(2) قال السجلماسي في حاشيته على شرح قدورة للسلم ص **91**: لهم في تقسيم الكلام إلى إنشاء وخبر ثلاثة طرق: الأولى لابن مالك وابنه أنه ينقسم إلى خبر وطلب قال ابن هشام في شرح اللمحة: وليس بشيء، الثانية: أنه ينقسم إلى خبر وطلب وإنشاء لأن مدلوله إن تحقق بدونه فخبر وإن لم يتحقق إلا به فإن قرب زمان التكلم فإنشاء، وإن تأخر فطلب، الثالثة: أنه ينقسم إلى خبر وإنشاء، ثم الإنشاء تارة يسند حدثه للمتكل نحو بعت وطلقت وهو الذي يقع في الحال وتارة يسند حدثه للمخاطب. اهـ

فَصْلٌ فِي بَيَانِ الكُلِّ وَالكُلِّيَّةِ وَالجُزْءِ وَالجُزْئِيّةِ

(**فَصْلٌ فِي بَيَانِ الكُلِّ**) مجموع الشيء كالمُد، والكلي نحو إنسان، (**وَالكُلِّيَّةِ**) نحو كل إنسان حيوان، والجزئي نحو زيد، (**وَالجُزْءِ**) كنصفه، (**وَالجُزْئِيّةِ**) الجزئية نحو بعض الإنسان حيوان.

37. **الكُلُّ حُكْمُنَا عَلَى المَجْمُوعِ كَكُلُّ ذَاكَ لَيْسَ ذَا وُقُوعِ**

38. **وَحَيْثُمَا لِكُلِّ فَرْدٍ حُكِمَا فَإِنَّهُ كُلِّيَّةٌ قَدْ عُلِمَا**

39. **وَالحُكْمُ لِلْبَعْضِ هُوَ الجُزْئِيَّهْ وَالجُزْءُ مَعْرِفَتُهُ جَلِيَّهْ**

(**الكُلُّ حُكْمُنَا عَلَى المَجْمُوعِ**) من حيث هو مجموع ككل بني تميم يحملون الصخرة العظيمة وأما قول الشيخ: (**كَكُلُّ ذَاكَ لَيْسَ ذَا وُقُوعِ**) فإنه لا يصح أن يكون مثالا للكل المجموعي وإنما يصح أن يكون كلية لأن السؤال عن تعيين أحد أمرين اعتقد السائل وقوع أحدهما وجهل تعيينه لا يكون جوابه إلا بالتعيين أو بالتخطئة في الاعتقاد بعموم السلب.

(**وَحَيْثُمَا لِكُلِّ فَرْدٍ حُكِمَا**) إيجابا أو سلبا ككل نفس ذائقة الموت ولا شخص أغير من الله، (**فَإِنَّهُ كُلِّيَّةٌ قَدْ عُلِمَا وَالحُكْمُ لِلْبَعْضِ**) إيجابا أو سلبا، (**هُوَ الجُزْئِيَّهْ**) كبعض الذوات جرم وليس بعض الصفات بمتغير.

(**وَالجُزْءُ مَعْرِفَتُهُ جَلِيَّهْ**) وهو ما حصل منه ومن باقي ما هو جزؤه كل.[1]

---

(1) قال السجلماسي في حاشيته على شرح قدورة للسلم ص **95 – 96**: اعلم أن الكل يطلق تارة على الماهية المركبة من أجزاء وهذا المعنى يقابله الجزء ويطلق تارة على الحكم الثابت للمجموع أو للبعض من غير استقلال ويقابله بهذا المعنى الكلية والجزئية وذلك أن الحكم إذا ثبت لكل الأفراد فإما أن لا يستقل به واحد نحو: ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية، فإن الحمل ثابت =

فَصْلٌ فِي المُعَرِّفاتِ[1]

حد الشيء ما معرفته سبب لمعرفة تلك الحقيقة فلا بد أن يكون غيرها وأجلى منها فوجب تغاير السبب والمسبب.[2]

=

للأفراد الثمانية من غير استقلال ويسمى هذا كلا مجموعيا ويقابله الكل الجميعي وإن يثبت الحكم لكل فرد نحو كل نفس ذائقة الموت وهذا هو الكلية وإذا ثبت للبعض فإما أن لا يستقل به واحد دون آخر نحو كل بني تميم يحملون الصخرة العظيمة فإن الحمل لا يستغرق جميعهم بل يخص بعضهم ثم هذا البعض لا يقدر كل واحد منهم على حمل الصخرة المذكورة بل لابد من تعاون وهذا هو الكل الذي لم يثبت الحكم فيه لكل الأفراد ولك أن تسميه بعضا مجموعيا ويقابله البعض الجميعي وهو ما يثبت فيه الحكم لكل واحد من أفراد ذلك البعض استقلالا نحو بعض الحيوان إنسان وهذا هو الجزئية فخرج من هذا أن القسمة سداسية كل مطلق على الماهية ويقابله جزء وكل مجموعي ويقابله الكلية وهو الكلي الجميعي وبعض مجموعي ويقابله الجزئية وهي البعض الجميعي. اهـ.

(1) قال البناني ص **97**: لما وقع الفراغ من مبادئ التعريفات شرع في مقاصدها وهي المعرفات: جمع معرف – بالكسر – اسم فاعل من عرفته الشيء تعريفا أي صيرته عارفا به، ويسمى المعرِّف بالتعريف أيضا تسمية له بالمصدر، ومر أنه يسمى أيضا بالقول الشارح، وقدم بحث المعرفات على الحجج ومبادئها لما تقدم أن مفيد التصور يقدم صناعة على مفيد التصديق؛ ولأن المعرف وإن كان مركبا فهو في قوة المفرد والقضايا مركبة حقيقة ليست في تأويل المفرد وكما أن المفرد مقدم على المركب فكذلك ما في قوة المفرد. اهـ.

(2) قال قدورة ص **99**: المعرِّف للشيء المجهول هو ما كانت معرفته سببا في معرفة ذلك المجهول، فخرج المتضايفان؛ إذ ليس تصور أحدهما سببا في تصور الآخر ولزم من ذلك أن يكون المعرِّف غير المعرَّف لاستحالة أن يعرف الشيء نفسه كأن يقال البشر هو الإنسان إلا أن يقصد به التعريف اللغوي بأن يكون اسم الإنسان أقل استعمالا في العرف من اسم البشر، واسم البشر أشهر منه فيرجع الأمر للمدلولات اللغوية ولزم منه أيضا أن يكون المعرف سابقا في المعرفة عل المعرف إذ السبب سابق على المسبب وهذا أيضا من ما يقتضي عدم صحة تعريف المتضايفين بالآخر لأنه لا يُعْرَف أحدهما قبل الآخر بل يعْرفان معا وأن يكون مساويا له في العموم والخصوص، فلو لم يكن مساويا له لكان إما أعم منه أو أخص لا جائز أن يكون أعم منه؛ لأن معرفة الأعم لا تكون

=

فائدة: مركبات الأبساط تحد ويحد بها وبسائطها يحد بها ولا تحد والمركبات التي ليست ببسط شيء تحد ولا يحد بها والبسائط التي ببسط شيء لا تحد ولا يحد بها فالأول كالحيوان والثاني كالناطق والثالث كالإنسان والرابع كالنقطة.

40. مُعَـــرِّفٌ عَلَـــى ثَلاَثَـــةٍ قُـــسِمْ حَـــدٌّ وَرَسْـــمِيٌّ وَلَفْـــظِيٌّ عُـــلِمْ

41. فَالحَـــدُّ بِـــالْجِنْسِ وَفَـــصْلٍ وَقَعَـــا وَالرَّسْـــمُ بِالْجِـــنْسِ وَخَـــاصَةٍ مَعَـــا

42. وَنَاقِـــصُ الحَـــدِّ بِفَـــصْلٍ أَوْ مَـــعَا جِنْـــسٍ بَعِيـــدٍ لاَ قَـــرِيبٍ وَقَـــعَا

43. وَنَاقِـــصُ الرَّسْـــمِ بِخَاصَـــةٍ فَقَـــطْ أَوْ مَـــعَ جِنْـــسٍ أَبْعَـــدٍ قَـــدِ ارْتَـــبَطْ

44. وَمَـــا بِلَفْـــظِيٍّ لَـــدَيْهِمْ شُـــهِرَا تَبْدِيـــلُ لَفْـــظٍ بِرَدِيـــفٍ أَشْـــهَرَا

(**مُعَرِّفٌ عَلَى ثَلاَثَةٍ قُسِمْ حَدٌّ**) تام وحد ناقص، (**وَرَسْمِيٌّ**) تام ورسمي ناقص، (**وَلَفْظِيٌّ عُلِمْ**) أي ومعرف لفظي.

(**فَالحَدُّ**) التام، (**بِالْجِنْسِ**) القريب بالنسبة إلى المحدود، (**وَفَصْلٍ وَقَعَا وَالرَّسْمُ**) التام (**بِالْجِنْسِ**) القريب، (**وَخَاصَةٍ**) شاملة لازمة (**مَعَا**) كتعريف الإنسان بالحيوان الضاحك.

(**وَنَاقِصُ الحَدِّ بِفَصْلٍ**) فقط كتعريف الإنسان بالناطق (**أَوْ مَعَا جِنْسٍ بَعِيدٍ**) بالنسبة إلى المحدود، (**لاَ قَرِيبٍ وَقَعَا**) كتعريف الإنسان بالجسم الناطق.

(**وَنَاقِصُ الرَّسْمِ بِخَاصَةٍ فَقَطْ**) كتعريف الإنسان بالضاحك (**أَوْ مَعَ جِنْسٍ أَبْعَدٍ قَدِ ارْتَبَطْ أَوْ مَعَ جِنْسٍ أَبْعَدٍ قَدِ ارْتَبَطْ**) كتعريف الإنسان بالجسم الضاحك.[1]

=

سببا في معرفة الأخص إذ الأعم لا إشعار له بالأخص المعين، ولا جائز أيضا لأن معرفة الأعم أجلى من معرفة الأخص؛ لأنه أكثر منه أفرادا، فكان أعرف منه ومن شرط المعرِّف أن يكون أجلى من المعرَّف بالفتح. اهـ باختصار.

(1) قال قصاره ص **104**: تنبيهان: **الأول**: لم يعتبر العرض العام في المعرفات فلا يعرف به لا وحده ولا مع غيره؛ لأنه ليس ذاتيا فيحصل به ما يحصل بالجنس من الاطلاع على جزء الماهية وليس =

(**وَمَا**) أي المعرف الذي (**بِلَفْظِيٍّ لَدَيْهِمْ شُهِرَا تَبْدِيلُ لَفْظٍ بِرَدِيفٍ أَشْهَرَا**) منه عند المخاطب كتعريف الحنطة بالقمح وتعريف العسجد بالذهب.

45. **وَشَرْطُ كُلٍّ أَنْ يُرَى مُطَّرِدَا مُنْعَكِسًا وَظَاهِرًا لاَ أَبْعَدَا**

46. **وَلاَ مُسَاوِيًا وَلاَ تَجَوُّزَا بِلاَ قَرِينَةٍ بِهَا تُحُرِّزَا**

47. **وَلاَ بِمَا يُدْرَى بِمَحْدُودٍ وَلاَ مُشْتَرَكٍ مِنَ القَرِينَةِ خَلاَ**

(**وَشَرْطُ كُلٍّ**) من المعرفات (**أَنْ يُرَى مُطَّرِدَا**) والاطراد الملازمة في الثبوت بأن لا يكون أعم ليكون مانعا من دخول غير أفراد المحدود فلا يصح تعريف الإنسان بالجسم الحي لفساد طرده.

(**مُنْعَكِسًا**) والانعكاس الملازمة في الانتفاء بأن لا يكون أخص ليكون جامعا لأفراد المحدود فلا يصح تعريف الإنسان بالحيوان الكاتب بالفعل لفساد عكسه.

(**وَظَاهِرًا لاَ أَبْعَدَا**) أي أخفى، (**وَلاَ مُسَاوِيًا**) في الخفاء ولا في الظهور فلا يصح تعريف القمح بالبر ولا تعريف الحنطة به ولا البشر بالإنسان لأن البر أخفى من القمح ومساو للحنطة في الخفاء ولأن الإنسان والبشر متساويان في الظهور.

=

مختصا فيحصل به ما يحصل بالخاصة من تمييز المعرَّف عن كل ما سواه وكذا لم يعتبروا تركيب الخاصة مع الفصل؛ لأنها لكونها خارجة عن الماهية لا تفيد الاطلاع على الذاتي والتمييز حاصل بالفصل فلا حاجة إليها وظاهر كلام جماعة من المناطقة أن التعريف بالعرض العام مع الفصل كقولنا في الإنسان: هو الماشي الناطق أو الفصل مع الخاصة كقولنا: هو الناطق الضاحك من الحد الناقص، ومفهوم كلام الخونجي في الكشف أنهما من الرسم الناقص والتعريف بالعرض العام مع الخاصة رسم ناقص عند قوم، انظر الهلالي. **الثاني**: أكثر التعاريف المستعملة رسوم لما نقله في شرح المقاصد عن مستصفى الغزالي من أن الاطلاع على الجنس والفصل يتعسر في أكثر الأشياء، ونقل الحطاب عن البرزلي في البيوع ما نصه: حقائق الأشياء لا يعلمها إلا الله فهو المحيط بها من جميع الجهات والمطلوب في معرفة الحقائق الشرعية وغيرها إنما هو ما يميزها من حيث الجملة عن ما يشاركها في بعض حقائقها. اهـ.

(**وَلاَ تَجَوُّزَا**) أي لا ترتكب في المعرفات الألفاظ المستعملة مجازا والمجاز لفظ استعمل بوضع ثان لعلاقة بين ما وضع له أولا وما وضع له ثانيا، (**بِلاَ قَرِينَةٍ بِهَا تُحُرِّزَا**) بأن لا تكون ثم قرينة تصرف اللفظ عن إرادة حقيقته وتدل على إرادة ما استعمل فيه مجازا فبسبب ذلك لا يجوز تعريف العنب بالخمر إلا أن تكون ثم قرينة كزيادة غير المعصور.

(**وَلاَ بِمَا يُدْرَى بِمَحْدُودٍ**) أي ولا بمعرف تتوقف معرفته على معرفة المعرف فلا يصح تعريف العلم بمعرفة المعلوم.

(**وَلاَ مُشْتَرَكٍ مِنَ القَرِينَةِ خَلاَ**) فلا يصح تعريف الذهب بالعين إلا أن تكون ثم قرينة يتحرز بها عن إرادة غير المعرف كزيادة الصفراء المتحلى بها.

48. **وَعِنْدَهُمْ مِنْ جُمْلَةِ المَرْدُودِ أَنْ تَدْخُلَ الأَحْكَامُ فِي الحُدُودِ**

49. **وَلاَ يَجُوزُ فِي الحُدُودِ ذِكْرُ أَوْ وَجَائِزٌ فِي الرَّسْمِ فَادْرِ مَا رَوَوْا**

(**وَعِنْدَهُمْ مِنْ جُمْلَةِ المَرْدُودِ أَنْ تَدْخُلَ الأَحْكَامُ فِي الحُدُودِ**) على أنها منها وأما على أنها ليست من الحدود فليس بمردود ولكنه مرجوح كقول ابن مالك في تعريف الحال: "منتصب" فحكم قبل تمام الحد (**وَلاَ يَجُوزُ فِي الحُدُودِ ذِكْرُ أَوْ**) مطلقا لاستحالة أن يكون لحقيقة واحدة فصلان فصلها وفصل غيرها، (**وَجَائِزٌ فِي الرَّسْمِ فَادْرِ مَا رَوَوْا**) ذكر أو التقسيمية أو التخييرية[1] كقولك في التقسيم: النظر وضع معلوم أو ترتيب معلومين فصاعدا على وجه يتوصل به إلى المطلوب وكقولك في التخيير: الإنسان هو الحيوان الضاحك أو الكاتب وأما الإبهامية والتشكيكية فلا يدخلان في الرسم.

---

(1) قال البناني ص **111**: وقيدنا "أو" بالتي للتقسيم لأن التي للشك أو الإبهام لا تجوز في التعريفات مطلقا حدودا كانت أو رسوما كذا التي للتخيير أو للإباحة لأن شرطهما الطلب ولا محل له في التعريفات. اهـ.

فائدة: السبب والحد يلزم طردهما وعكسهما والأخص والدليل يلزم طردهما لا عكسهما والشرط والأعم يلزم عكسهما لا طردهما. (1)

***

(1) وللعلامة زين بن اجمد اليدالي:

طـــرد الـــدليل والأخـــص حـــتمُ إلـخ.. البيتين ... ...

بَابٌ فِي القَضَايَا وَأَحْكَامِهَا[1]

50. مَـا احْتَمَـلَ الـصِّـدْقَ لِذَاتِـهِ جَـرَى بَيْنَهُـمُ قَـضِـيَّةً وَخَـبَرَا
51. ثُـمَّ القَـضَـايَا عِنْدَهُـمْ قِـسْمَانِ شَرْطِـيَّةٌ حَمْـلِيَّةٌ وَالثَّانِـي
52. كُلِّـيَّةٌ شَخْـصِيَّةٌ وَالأَوَّلُ إِمَّـا مُـسَوَّرٌ وَإِمَّـا مُهْـمَلُ
53. وَالـسُّورُ كُلِّيًّـا وَجُـزْئِيًّا يُـرَى فَأَرْبَـعٌ أَقْـسَامُهُ حَيْـثُ جَـرَى
54. إِمَّـا بِكُـلٍّ أَوْ بِبَعْـضٍ أَوْ بِـلاَ شَـيءٍ وَلَيْـسَ بَعْـضُ أَوْ شِـبْهٍ جَـلاَ
55. وَكُلُّـهَا مُوجَـبَةٌ وَسَـالِبَهْ فَهْـيَ إِذَنْ إِلَـى الثَّـمَانِ آيِـبَهْ
56. وَالأَوَّلُ المَوْضُـوعُ فِـي الحَمْلِيَّـهْ وَالآخِـرُ المَحْـمُولُ بِالـسَّوِيَّهْ

(**مَا احْتَمَلَ الصِّدْقَ لِذَاتِهِ**) فخرج باللفظ الإشارة وبالمركب المفرد وبالمحتمل للصدق وللكذب الإنشاء وخرج أيضا بعض أفراد المحدود وهي الأخبار التي لا تحتمل إلا الصدق لوجوب صدق المخبر بها كإخبار الرسل عليهم الصلاة والسلام أو لوجوب النسبة التي تعلق بها الخبر ككلمة الشهادة والواحد نصف الاثنين والتي لا تحتمل إلا الكذب لثبوت الكذب للمخبر بها كخبر مسيلمة الكذاب أو لاستحالة النسبة التي تعلق بها الخبر كالواحد نصف الثلاثة وبقوله لذاته دخل ما كان خارجا من أفراد المحدود فهو للإدخال لا للإخراج.

---

(1) قال قدورة ص **114**: لما فرغ من ذكر المعرفات وكانت من قسم المركبات التي في قوة المفرد.. شرع الآن يتكلم على المركب المحض المشتمل على المحكوم والمحكوم عليه وهو مبادئ التصديقات ومادة الأقيسة والحجج والقضايا جمع قضية كمطايا جمع مطية ويقال فيها خبر وقضية أما تسميته خبرا فلما فيه من قابلية الصدق والكذب وأما تسميته قضية فباعتبار الحكم التي تضمنته لأن القضية مأخوذة من القضاء وهو الحكم. اهـ

(جَرَى بَيْنَهُمُ) تسميته، (قَضِيَّةً وَ) تسميته (خَبَرَا).

(ثُمَّ القَضَايَا عِنْدَهُمْ قِسْمَانِ شَرْطِيَّةٌ) وهي ما تركبت من قضيتين سواء كانتا شرطيتين متصلتين ككل ما كان الشيء إنسانا كان حيوانا وقد يكون إذا كان شيء حيوانا كان إنسانا أو منفصلتين كإما أن يكون الموجود قديما وإما أن يكون حادثا وإما أن يكون واجب الوجود أو يكون جائزه أو مختلفتين ككلما كان إذا كان الشيء إنسانا كان حيوانا وإما أن يكون الشيء إنسانا وإما أن يكون حيوانا أو حمليتين كإذا كان الشيء إنسانا كان حيوانا.

(حَمْلِيَّةٌ) وهي ما تركبت من مفردين كزيد قائم وما في قوتهما كزيد قائم أبوه فإنه في قوة قولك: زيد قائم الأب.

(وَالثَّانِي كُلِّيَّةٌ) المراد بها هنا ما موضوعها كلي مهملة كانت أو مسورة بسور عام أو بسور خاص، (شَخْصِيَّةٌ) وهي ما موضوعها جزئي.

(وَالأَوَّلُ إِمَّا مُسَوَّرٌ) والسور هو اللفظ الدال على كمية الأفراد المقصودة بالحكم، (وَإِمَّا مُهْمَلُ) من السور بأن لا يقترن بما يدل على تعميم الحكم أو تبعيضه، (وَالسُّورُ كُلِّيًّا) أي عاما، (وَجُزْئِيًّا) أي خاصا (يُرَى، فَأَرْبَعٌ أَقْسَامُهُ حَيْثُ جَرَى إِمَّا بِكُلٍّ أَوْ بِبَعْضٍ أَوْ بِلاَ شَيءٍ وَلَيْسَ بَعْضُ أَوْ شِبْهٍ جَلا) فشبه كل سائر أو جميع أو ما في معناهما وشبه بعض واحد وما في معناه وشبه لا شيء لا شخص ولا واحد وما في معناهما وشبه ليس بعض وليس كل وما في معناهما.

(وَكُلُّهَا مُوجَبَةٌ وَسَالِبَهْ فَهْيَ إِذَنْ إِلَى الثَّمَانِ آيِبَهْ) أي ما موضوعها جزئي وما موضوعها كلي بأقسامها الثلاثة[1] وكل واحدة منها أيضا تكون محصلة ومعدولة

(1) قال البناني ص 117: اعلم أن الحملية تنقسم أولا أربعة أقسام: شخصيةً ومهملة وكلية وجزئية، وكل واحدة منها إما موجبة أو سالبة فهي ثمانية ووجه انقسام الحملية إليها أن موضوعها إما أن يكون شخصا معينا أو كليا الأولى: الشخصية، وتسمى مخصوصة نحو زيد عالم وزيد ليس بعالم والتي موضوعها كلية إما أن يقرن موضوعها بما يدل على عموم الأفراد وهي الكلية نحو كل =

فهي أيضا إلى ستة عشر آئبة فالتحصيل أن يكون ما بعد الرابطة ليس سلبيا والعدول أن يكون سلبيا.

(**وَالأَوَّلُ**) والمراد به المحكوم عليه مبتدأ كان أو فاعلا، (**المَوْضُوعُ فِي الحَمْلِيَّهْ وَالآخِرُ**) والمراد به المحكوم به خبرا أو فاعلا.[1] (**المَحْمُولُ بِالسَّوِيَّهْ وَإِنْ عَلَى التَّعْلِيقِ فِيهَا قَدْ حُكِمْ**) أي تعليق أحد طرفيها بالآخر على وجه الصحبة أو العناد.[2]

إنسان ناطق ولا شيء من الناطق بفرس وإما أن يقرن بما يدل على بعض الأفراد وهي الجزئية نحو بعض الحيوان إنسان وبعض الإنسان ليس بعربي وإما أن لا يقترن بشيء مع صلاحيته بالسور لكون الحكم على الأفراد القابلة للتعميم وضده وهي المهملة نحو الحيوان إنسان الحيوان ليس بفرس سميت مهملة لإهمالها من السور مع صلاحيتها له أو لإهمال استعمالها في الأدلة استغناء عنها بالجزيئة لأنها في قوتها أما إذا كان الموضوع كليا غير صالح للسور لكون الحكم فيها ليس على الأفراد القابلة له بل على نفس الماهية التي لا تعدد فيها نحو الإنسان نوع والحيوان جنس فإنها تسمى طبيعية لوقوع الحكم فيها على نفس الطبيعة والحقيقة، وترك الناظم هذا القسم تبعا لغيره لكونه ليس من القضايا المستعملة في العلوم. اهـ منه باختصار.

(1) قال البناني ص **125 - 126 - 127**: المقصود من الموضوع مصدوقه أي أفراده بدليل قبول السور إلا الطبيعية فيقصد به فيها مفهومه والمراد من المحمول مفهومه لا مصدوقه هذا هو المعروف والمتعين خلافا لما في شرح المختصر والعنوان هو وصف الموضوع ومفهومه سواء كان تمام ماهية أفراده نحو كل إنسان حيوان أو جزؤها نحو كل حيوان جسم او خارجا عنها نحو كل ضاحك إنسان والحق أن كيفية صدقه على إفراده عند الاطلاق في الفعل كما يقوله ابن سينا لا بالامكان كما يقول الفارابي إذ الأول هو الذي يشهد له الاستعمال في لغة العرب وعلى كل فتارة يقصد بالموضوع الأفراد الموجودة في أحد الأزمنة وتسمى القضية حينئذ خارجية وتارة يقصد به ما يشملها ويشمل المقدرة في الذهن وتسمى القضية حينئذ حقيقية وكل منهما أربعة أقسام: موجبة وسالبة كلية وجزئية وبذلك تكون النسب بينها ست عشرة نسبة انظرها في المختصر. اهـ.

(2) قال البناني ص **134**: لما تكلم على ما قصده من الحمليات ذكر هنا مقابلها وهو الشرطية وتقدم أنها هي القضية التي تركبت من قضيتن في الأصل وربط بينها حرف الشرط أو العناد وعن هذا الربط الشامل للأمرين عبر هنا بالتعليق بدليل أنه قسمها إلى شرطية متصلة وهي التي حكم فيها

57. وَإِنْ عَلَى التَّعْلِيقِ فِيهَا قَدْ حُكِمْ فَإِنَّهَا شَرْطِيَّةٌ وَتَنْقَسِمْ

58. أَيْضًا إِلَى شَرْطِيَّةٍ مُتَّصِلَهْ وَمِثْلِهَا شَرْطِيَّةٍ مُنْفَصِلَهْ

59. جُزْآهُمَا مُقَدَّمٌ وَتَالِي أَمَّا بيانُ ذَاتِ الاتِّصَالِ

60. مَا أَوْجَبَتْ تَلازُمَ الجُزْأَيْنِ وَذَاتُ الِانْفِصَالِ دُونَ مَيْنِ

61. مَا أَوْجَبَتْ تَنَافُرًا بَيْنَهُمَا أَقْسَامُهَا ثَلاَثَةٌ فَلْتُعْلَمَا

62. مَانِعُ جَمْعٍ أَوْ خُلُوٍّ أَوْ هُمَا وَهْوَ الحَقِيقِيُّ الأَخَصُّ فَاعْلَمَا

(وَإِنْ عَلَى التَّعْلِيقِ فِيهَا قَدْ حُكِمْ فَإِنَّهَا شَرْطِيَّةٌ وَتَنْقَسِمْ أَيْضًا إِلَى شَرْطِيَّةٍ مُتَّصِلَهْ وَمِثْلِهَا شَرْطِيَّةٍ مُنْفَصِلَهْ) وتكون هذه القضايا مسورة بسور عام أو بسور خاص ومهملات موجبات بإثبات اللزوم أو العناد سالبات بسلبهما وسور الإيجاب الكلي في المتصلة كلما ومهما وفي المنفصلة دائما وسور الإيجاب الجزئي فيهما قد يكون وسور السلب الكلي فيهما ليس البتة وسور السلب الجزئي فيهما قد لا يكون وليس كلما في المتصلة وليس دائما في المنفصلة والإهمال بإطلاق: "إن" "أو" "إذا" "أو" "لو" في المتصلة ولفظ إما في المنفصلة والمخصوصة تكون في الشرطية وهي التي اختص فيها اللزوم أو العناد بحالة معينة أوزمن معين نحو إن جئتني راكبا أو يوم الجمعة أكرمتك وإما أن تكون إذا كنت حيا عالما أو جاهلا.(1)

=

بتعليق حصول مضمون قضية على حصول مضمون أخرى أو بنفي ذلك نحو إن طلعت الشمس وجد النهار أو ليس إن طلعت الشمس وجد اليل وإلى شرطية منفصلة وهي التي حكم فيها بثبوت العناد بين مضموني قضيتين أو سلب ذلك نحو إما أن يكون العدد زوجا وإما أن يكون فردا أو ليس إما أن يكون هذا إنسانا وإما أن يكون حيوانا غير أن إطلاق التعليق على هذا الربط مجاز تشبيها له بربط المتصلة ففيه استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه كما أن تسمية المنفصل شرطية مجاز أيضا لشبهها بالمتصلة فيما تركبت منه. اهـ.

(1) قال قدورة ص **139**: اعلم أن كل واحدة من الشرطية المتصلة والمنفصلة تكون كلية وجزئية =

(**جُـزْآهُمَا مُقَـدَّمٌ وَتَـالِي**) وتختص المتصلة بتسمية جزئيها باللازم والملزوم واختلف في جزأي المنفصلة هل يسميان بالمقدم والتالي أم لا.

(**أَمَّا بيانُ ذَاتِ الاتِّصَالِ**) فإن كانت الصحبة بين طرفيها لموجب سميت لزومية كما إذا كانت الأولى سببا للثانية نحو إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود أو مسببا عنها نحو إذا كان النهار موجودا فالشمس طالعة أو اشتركتا في سبب نحو إذا كان النهار موجودا فالكواكب خفية وإلا سميت اتفاقية نحو إذا كانت الشمس طالعة فالإنسان ناطق وفائدتها: رفع توهم العناد نحو قوله تعالى: لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم وكالحديث: لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي إنها بنت أخي من الرضاع.

(**مَا أَوْجَبَتْ تَلاَزُمَ الجُزْأَيْنِ وَذَاتُ الِانْفِصَالِ دُونَ مَيْنِ مَا أَوْجَبَتْ تَنَافُرًا بَيْنَهُمَا أَقْسَامُهَا ثَلاَثَةٌ فَلْتُعْلَمَا، مَانِعُ جَمْعٍ**) وهي المركبة من الشيء والأخص من نقيضه كإما أن يكون الجسم أبيض وإما أن يكون أسود وعلة منع الجمع بين طرفيها أن ثبوت الأخص يستلزم ثبوت الأعم الذي هو عين نقيض الأخص الآخر وإنما أمكن الخلوص من طرفيها لأن رفع الأخص لا يستلزم رفع الأعم الذي هو عين نقيض الأخص الآخر فيمكن رفعه أيضا.

(**أَوْ خُلُوٍّ**) وهي المركبة من الشيء والأعم من نقيضه كإما أن يكون الجسم غير =

ومهملة وشخصية وموجبة وسالبة كما أن الحملية كذلك إلا أن سور الشرطية مخالف لسور الحملية فكلية الشرطية ليست لأجل أن مقدمها أو تاليها كلي بل بحسب الحكم بالاتصال والانفصال فإن قولنا كلما كان زيد يكتب فهو يحرك يده كلية مع أن مقدمها شخصية فكلية الشرطية بعموم اللزوم والعناد لجميع الفروض والازمنة والأحوال التي يمكن اجتماعها مع المقدم المفروض فإذا قلت كلما كان زيد إنسانا كان حيوانا أردت أن لزوم الحيوانية للإنسانية ثابت في جميع الازمان وعلى جميع الأحوال التي أمكن اجتماعها مع وضع إنسانية زيد ككونه قاعدا أو قائما أو كاتبا أو كون الشمس طالعة أو كون الحمار ناهقا إلى غير ذلك، وكذلك جزئيتها. اهـ

أبيض وإما أن يكون غير أسود وإنما امتنع الخلو من طرفيها لأن رفع الأعم يستلزم رفع الأخص الذي هو عين نقيض الأعم الآخر وإنما أمكن الجمع بين طرفيها لأن ثبوت الأعم لا يستلزم ثبوت الأخص فإذا لم يستلزمه أمكن ثبوت الأعم الآخر.

(أَوْ هُمَا) وهي المركبة من الشيء ونقيضه كإما أن يكون الموجود قديما وإما أن يكون غير قديم أو ما يساوي نقيضه كإما أن يكون الموجود قديما وإما أن يكون حادثا، **(وَهْوَ الحَقِيقِيُّ الأَخَصُّ فَاعْلَمَا)**(لأن كل واحدة منهما جزء من الحقيقية والجزء أعم من كله لأن كلما وجد الكل وجد الجزء ولا عكس.

***

فَصْلٌ فِي التَّنَاقُضِ[1]

وهو اختلاف القضيتين في الإيجاب والسلب على وجه يقتضي بمجرد ذلك الاختلاف لزوم صدق إحداهما وكذب الأخرى وهو أن يتحد معها في ما سوى ذلك من الطرفين والزمان والمكان والكل والجزء والتحصيل والعدول والقوة والفعل والشرط.

63. تَنَاقُضٌ خُلْفُ القَضِيَّتَيْنِ فِي كَيْفٍ وَصِدْقُ وَاحِدٍ أَمْرٌ قُفِي
64. فَإِنْ تَكُنْ شَخْصِيَّةً أَوْ مُهْمَلَهْ فَنَقْضُهَا بِالكَيْفِ أَنْ تُبَدِّلَهْ
65. وَإِنْ تَكُنْ مَحْصُورَةً بِالسُّورِ فانْقُضْ بِضِدِّ سُورِهَا المَذْكُور
66. فَإِنْ تَكُنْ مُوجَبَةً كُلِّيَّهْ نَقِيضُهَا سَالِبَةٌ جُزْئِيَّهْ

(1) قال الهلالي في الزواهر الأفقية (مخوط) ص **260** في أول باب التناقض: لما وقع الفراغ من القضايا وأقسامها حصل الشروع في أحكامها [التناقض والعكوس] ووجه تقديم التناقض على العكس أن التصديق للزوم بعض العكوس يحتاج إلى استدلال عليه بالتناقض. اهـ باختصار.
قال البناني ص **147**: ووجه الحاجة إليهما ما أشار إليه ابن الحاجب بقوله: ولما كان الدليل قد يقام على إبطال الشيء والمطلوب نقيضه وقد يقام على الشيء والمطلوب عكسه احتيج إلى تعريفهما، قال ابن هارون: مثال المطلوب الذي يقوم الدليل على إبطال نقيضه: قياس الخلف فإنه يتج نقيض المطلوب، ومثاله أن تقول في الاستدلال على حدوث العالَم: لو لم يكن حادثا لم يكن متغيرا لكنه متغير فهو حادث لكن الواقع في قياس الخلف كما مثلنا هو الاستدلال على المطلوب بإبطال نقيضه لا أنه ينتج نقيض المطلوب كما ذكره، تأمل. قال ومثال المطلوب الذي يقوم الدليل على عكسه ما يقع في الأشكال الثلاثة غير الأول فإنها عند ردها للأول قد تنتج غير المطلوب على ما ذكروه ومثاله قولك في الشكل الثاني: لا شيء من الحجر بحيوان وكل إنسان حيوان ينتج لا شيء من الحجر بإنسان ويرد إلى الشكل الأول بعكس الصغرى وجعلها كبرى فتعكس النتيجة. اهـ

67. وَإِنْ تَكُنْ سَالِبَةً كُلِّيَّهْ نَقِيضُهَا مُوجَبَةٌ جُزْئِيَّهْ

(تَنَاقُضٌ خُلْفُ القَضِيَّتَيْنِ فِي كَيْفٍ) أي الإيجاب والسلب، (وَصِدْقُ وَاحِدٍ أَمْرٌ قُفِي) أي اتبع وجوبه.

(فَإِنْ تَكُنْ شَخْصِيَّةً أَوْ مُهْمَلَهْ فَنَقْضُهَا بِالكَيْفِ أَنْ تُبَدِّلَهْ) ما قاله الشيخ في الشخصية مسلم وأما المهملة فنقيض المهملة الموجبة كلية سلبية ونقيض المهملة السالبة كلية موجبة فنقيض زيد قائم ليس زيد بقائم وبالعكس ونقيض الحيوان إنسان لا شيء من الحيوان بإنسان ونقيض ليس الإنسان حجرا كل إنسان حجر.

(وَإِنْ تَكُنْ مَحْصُورَةً بِالسُّورِ فانْقُضْ بِضِدِّ سُورِهَا المَذْكُور) أي مقابله في الكم.

(فَإِنْ تَكُنْ مُوجَبَةً كُلِّيَّهْ نَقِيضُهَا سَالِبَةٌ جُزْئِيَّهْ) فنقيض كل إنسان حيوان ليس بعض الإنسان بحيوان.

(وَإِنْ تَكُنْ سَالِبَةً كُلِّيَّهْ نَقِيضُهَا مُوجَبَةٌ جُزْئِيَّهْ) فنقيض لا شيء من الإنسان بحجر بعض الانسان حجر. (1)

***

(1) قال السجلماسي في حاشيته على قدورة ص **154**: تلخص من ما تقدم أن القضيتين الشخصيتين يشترط في تناقضهما باعتبار الاختلاف شرط واحد وهو الاختلاف في الكيف مع الاتفاق في الأمور الثمانية وأن المسورات يشترط في تناقضها شرطان: الاختلاف في الكيف والاختلاف في الكم، أي مع الاتفاق في الأمور السابقة أيضا وأما المهملتان فهما عند الناظم كالشخصيتين والذي عند غيره أنهما كالجزئيتين. اهـ.

فَصْلٌ فِي العَكْسِ المُسْتَوِي[1]

وهو تبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بعين الآخر مع بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم.

68. العَكْسُ قَلْبُ جُزْأَيِ القَضِيَّهْ مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ وَالكَيْفِيَّهْ

69. وَالكَمِّ إِلاَّ المُوجَبَ الكُلِّيَّهْ فَعَوَّضُوهَا المُوجَبَةُ الجُزْئِيَّهْ

70. وَالعَكْسُ لاَزِمٌ لِغَيْرِ مَا وُجِدْ بِهِ اجْتِمَاعُ الخِسَّتَيْنِ فَاقْتَصِدْ

71. وَمِثْلُهَا المُهْمَلَةُ السَّلْبِيَّهْ[2] لِأَنَّهَا فِي قُوَّةِ الجُزْئِيَّهْ

72. وَالعَكْسُ فِي مُرَتَّبٍ بِالطَّبْعِ وَلَيْسَ فِي مُرَتَّبٍ بِالوَضْعِ

(العَكْسُ قَلْبُ جُزْأَيِ القَضِيَّهْ مَعَ بَقَاءِ الصِّدْقِ وَالكَيْفِيَّهْ) على وجه اللزوم (وَالكَمِّ) أي الكلية والجزية، (إِلاَّ المُوجَبَ الكُلِّيَّهْ فَعَوَّضُوهَا المُوجَبَةُ الجُزْئِيَّهْ) والحاصل أن الموجبات الأربع تنعكس كل واحدة منها إلى جزئية موجبة فعكس كل

---

(1) قال قدورة ص **156**: قيده بالمستوي ليخرج عكس النقيض فإنه لم يتعرض له وإنما اقتصر على المستوي لكثرة استعماله ولأنه إذا أطلق العكس ولم يقيد فالمقصود به المستوي كما نبه عليه بعض الشيوخ، والعكس في اللغة هو القلب والتحويل. اهـ.

(2) البناني ص **163**: بين بهذا أن الجزئية السالبة وهي التي اجتمع فيها خستان وهما السلب والجزئية لا عكس لها وكذا المهملة السالبة لأنها في قوتها بدليل صدق الأصل في قولك: بعض الحيوان ليس بإنسان والحيوانُ ليس بإنسان وكذبُ عكسه في قولك: بعض الإنسان ليس حيوان إذ لا يصح سلب الأعم عن شيء من أفراد الأخص وإذا لم تصدق الجزئية السالبة في عكسها لم تصدق الكلية السالبة بالأحرى لأن الجزئية أعم من الكلية وكذب الأعم يوجب كذب الأخص وتخلف الصدق في مادة واحدة يكفي في بيان عدم الانعكاس. اهـ

إنسان حيوان[1] أو الإنسان حيوان أو بعض الإنسان حيوان: بعض الحيوان إنسان، وعكس زيد قائم بعض القائم زيد والكلية السالبة تنعكس كنفسها فعكس لا شيء من الإنسان بحجر: لا شيء من الحجر بإنسان، وأما الشخصية السالبة فإن كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها وإلا انعكست كلية سالبة، فعكس ليس زيد بعمرو: ليس عمرو بزيد، وعكس ليس زيد بقائم: لا شيء من القائم بزيد، وأما الجزئية السالبة والمهملة السالبة فلا عكس لهما، هذا حاصل العكس المستوي، وأما عكس النقيض الموافق فهو تبديل كل واحد من طرفي القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكيف على وجه اللزوم والكلية الموجبة فيه تنعكس كنفسها، والكلية السالبة تنعكس إلى جزئية سالبة، فعكس كل إنسان حيوان: كل لا حيوان لا إنسان، وعكس لا شيء من الحجر بإنسان: ليس بعض لا إنسان بلا حجر، ويساوي المستوي في ما سوى ذلك، وأما عكس النقيض المخالف فهو تبديل الطرف الأول من القضية ذات الترتيب الطبيعي بنقيض الثاني والثاني بعين الأول مع بقاء الصدق دون الكيف على وجه اللزوم فعكس الكلية الموجبة: كلية سالبة، وعكس الكلية السالبة: جزئية موجبة، فعكس كل إنسان حيوان: لا شيء من لا حيوان بإنسان، وعكس لا شيء من الإنسان بحجر: بعض لا حجر إنسان، وهو مساو في غير ذلك للعكسين الأولين.

(وَمِثْلُهَا المُهْمَلَةُ السَّلْبِيَّةْ لِأَنَّهَا فِي قُوَّةِ الجُزْئِيَّةْ) وإنما كانت في قوتها لأن أل

---

(1) قال البناني ص **158**: وما اختاره ابن هارون من التفصيل فيها [الكلية الموجبة] أي أنها تنعكس كنفسها إن كان المحمول مساويا وتنعكس جزئية إذا كان أعم مخالف للجمهور لأنهم لايعتبرون من الأحكام إلا ما كان مطردا في جميع المواد. اهـ

قال قصاره: أي وأما قول ابن هارون أنه عكس لاطراده في جانب مساوات الطرفين كاطراد الجزئية عكسا عند عدم المساوة وهَم؛ لأن المعتبر من الاطراد ما لا نظر معه إلى المواد لا مطلق الاطراد. اهـ.

تحتمل العهد فتكون جزئية وتحتمل الحقيقة والحقيقة لا توجد خارجا إلا في فرد من أفرادها فتكون جزئية أيضا وتحتمل الاستغراق وصدق الكلية يلتزم صدق جزئيتها فأيا ما كان إذا تحققت الجزئية.

(**وَالعَكْسُ فِي مُرَتَّبٍ بِالطَّبْعِ**) وهو ما يتغير فيه المعنى بتبديل الطرفين كالحملية والشرطية المتصلة.

(**وَلَيْسَ فِي مُرَتَّبٍ بِالوَضْعِ**) وهو ما لا يتغير فيه المعنى بتبديل الطرفين كالشرطية المنفصلة.

***

بَابٌ فِي القِيَاسِ[1]

73. إِنَّ القِيَـــاسَ مِـــنْ قَـــضَـايَا صُـــوِّرَا مُـــسْتَلْزِمًا بِالـــذَّاتِ قَـــوْلاً آخَـــرَا

74. ثُـــمَّ القِيَـــاسُ عِنْدَهُـــمْ قِـــسْمَانِ فَمِـــنْهُ مَـــا يُدْعَـــى بِالِاقْـــتِرَانِي

75. وَهْـــوَ الَّـــذِي دَلَّ عَلَـــى النَّـــتِيجَةِ بِقُـــوَّةٍ وَاخْـــتَصَّ بِالحَمْلِيَّـــةِ

76. فَـــإِنْ تُـــرِدْ تَرْكِـــيبَهُ فَرَكِّبَـــا مُقَدِّمَاتِـــهِ عَـــلَى مَـــا وَجَبَـــا

77. وَرَتِّـــبِ المُقَـــدِّمَاتِ وَانْـــظُرَا صَحِيـــحَهَا مِـــنْ فَـــاسِدٍ مُخْتَبِـــرَا

78. فَـــإِنَّ لاَزِمَ المُقَدِّمَـــاتِ بِحَـــسَبِ المُقَدِّمَـــاتِ آتِ

79. وَمَـــا مِـــنَ المُقَدِّمَـــاتِ صُغْـــرَى فَيَجِـــبُ انْدِرَاجُـــهَا فِـــي الكُبْـــرَى

---

(1) قال قدورة ص **164**: هذا هو المقصود الأعظم من هذا الفن إذ به تدرك الأحكام العقلية والشرعية وكيفية استنتاجها واستثمارها وأما معرفة الماهيات برسومها وحدودها وهي التصورات فإنما جيء به في الحقيقة لأجل هذا المقصد فتقديم فصل التصورات عليه من باب تقديم الوسائل على المقاصد وذلك أن التصديق في نفسه لا بد أن يتقدمه تصور إذ الحكم على مجهول لا يفيد، والتصورات مكتسبة بالحدود والرسوم وهي متوقفة على معرفة الكليات الخمس كما تقدم فوجب تقديمها عليها فلما فرغ الناظم من ذلك كلها شرع فيما يوصل إلى التصديق والموصل إلى التصديق يسمى حجة كما تقدم وهو ثلاثة أشياء قياس واستقراء وتمثيل وبدأ الناظم بالقياس لأنه أشرف الثلاثة وأقواها وهو كفيل بحصول المطالب التصديقية على سبيل القطع لا يشاركه فيه غيره بخلاف الاستقراء والتمثيل فإنهما لا يفيدان القطع واليقين كما سيقول الناظم بعد هذا ولهذا اقتصر على القياس غير واحد من أهل الفن ثم لما كان القياس متوقفا على معرفة القضايا إذ منها يتركب قدم الناظم الكلام عليها وعلى ما يعرض لها من تناقض وعكس ثم أخذ في المقصود، واعلم أن نظر المنطقي في الحجة باعتبارين: أحدهما: معرفة صورتها وكيفية ترتيبها وتأليفها، والثاني: النظر في موادها من كون الحجة نقلية أو عقلية يقينية أو لا. اهـ.

80. وَذَاتُ حَـــدٍّ أَصْـــغَرٍ صُغْـــرَاهُمَا وَذَاتُ حَـــدٍّ أَكْبَـــرٍ كُبْـــرَاهُمَا

81. وَأَصْـــغَرٌ فِـــي ذَاكَ ذُو انْـــدِرَاجِ وَوَسَـــطٌ يُلْـــغَى لَـــدَى الإِنْتَـــاجِ

(**بَابٌ فِي القِيَاسِ**) وهو قول مؤلف من تصديقين متى سلما لزم لإتمامهما تصديق آخر يسمى قبل الشروع في الاستدلال دعوى وعنده مطلوبا وبعده نتيجة.

(**إن القِيَاسَ مِنْ**) قضيتين أو من (**قَضَايَا صُوِّرَا مُسْتَلْزِمًا بِالذَّاتِ قَوْلاً آخَرَا**) أي مغايرا للمقدمتين لأن الدليل يجب أن يكون ما يحقق به هو غير ما يحقق في المدلول.

(**ثم القِيَاسُ عِنْدَهُمْ قِسْمَانِ فَمِنْهُ مَا يُدْعَى بِالِاقْتِرَانِي**) لاقتران الحدود الثلاثة فيه أي الأصغر والأكبر والأوسط الجامع بينهما.

(**وَهْوَ الَّذِي دَلَّ عَلَى النَّتِيجَةِ بِقُوَّةٍ وَاخْتَصَّ**) هذا القياس (**بِالحَمْلِيَّةِ**) عن الاستثنائي وشاركه الاستثنائي في المتصلة واختص بالمنفصلة.(1)

(**فَإِنْ تُرِدْ تَرْكِيبَهُ فَرَكِّبَا مُقَدِّمَاتِهِ عَلَى مَا وَجَبَا**) مما سيأتي إن شاء الله.

(**وَرَتِّبِ المُقَدِّمَاتِ وَانْظُرَا صَحِيحَهَا مِنْ فَاسِدٍ مُخْتَبِرَا**) بأن تقدم الصغرى منها وهي المشتملة على موضوع النتيجة أو مقدمها على الكبرى وهي المشتملة على محمولها أو تاليها.

(**فَإِنَّ لاَزِمَ المُقَدِّمَاتِ**) الذي هو النتيجة (**بِحَسَبِ المُقَدِّمَاتِ آتِ**) هو الصدق والكذب ووجود شروط الإنتاج.

---

(1) قال البناني ص **168**: ظاهر قوله: "واختص بالحملية" أن الاقتراني لا يكون في الشرطيات، وهو ظاهر ابن الحاجب أيضا واعترضوه بما ذكره ابن سينا وغيره من أنه يوجد في الشرطيات كالحمليات ومثاله كلما كان الشيء جسما كان مؤلفا وكلما كان مؤلفا كان حادثا ينتج كلما كان الشيء جسما كان حادثا وهي مذكورة في القياس بمادتها فقط لأن مقدمها مذكور في الصغرى وتاليها مذكور في الكبرى وأجيب عنه بأن معنى قوله: "واختص بالحملية" أن الاقتراني اختص عن قسيمه الذي هو الاستثنائي بالحملية أي بتركيبه من القضايا الحملية الصرفة بخلاف الاستثنائي فليس يتركب منها وحدها أبدا. اهـ.

(**وَمَا مِنَ المُقَدِّمَاتِ صُغْرَى فَيَجِبُ انْدِرَاجُهَا فِي الكُبْرَى وَذَاتُ حَدٍّ**) أي طرف.

(**أَصْغَرٍ**) أخص (**صُغْرَاهُمَا وَذَاتُ حَدٍّ**) أي طرف (**أَكْبَرٍ**) أعم (**كُبْرَاهُمَا**).

(**وَأَصْغَرٌ فِي ذَاكَ ذُو انْدِرَاجِ**) تحت الأكبر لأنه فرد منه وهو أشرف من الأكبر والصغرى أشرف من الكبرى لاشتمالها على الأشرف ووجه الشرف في الأصغر كونه المتبوع من الأكبر وكونه أكثر فائدة منه إذ الأخص أفيد لما فيه من الأعم وزيادة (**وَوَسَطٌ يُلْغَى لَدَى الإِنْتَاجِ**) تحت الحكم على الأوسط والمراد بالوسط المكرر.

***

فَصْلٌ فِي الأَشْكَالِ: [1]

82. أَلْـــشَّكْلُ عِنْـــدَ هَـــؤُلاَءِ النَّـــاسِ يُطْـــلَقُ عَـــنْ قَـــضِيَّتَيْ قِيَـــاسِ

83. مِـــنْ غَيْـــرِ أَنْ تُعْتَـــبَرَ الأَسْـــوَارُ إِذْ ذَاكَ بِالـــضَّرْبِ لَـــهُ يُـــشَارُ[2]

84. وَلِلْمُقَدِّمَـــاتِ أَشْكَـــالٌ فَقَـــطْ أَرْبَعَـــةٌ بِحَـــسَبِ الحَـــدِّ الوَسَـــط

85. حَمْـــلٌ بِـــصُغْرَى وَضْـــعُهُ بِكُبْـــرَى يُدْعَـــى بِـــشَكْلٍ أَوَّلٍ وَيُـــدْرَى

86. وَحَمْلُـــهُ فِـــي الكُـــلِّ ثَانِيـــاً عُـــرِفْ وَوَضْـــعُهُ فِـــي الكُـــلِّ ثَالِثًـــا أُلِـــفْ

87. وَرَابِـــعُ الأَشْـــكَالِ عَكْـــسُ الأَوَّلِ وَهْـــيَ عَلَـــى التَّرْتِيـــبِ فِـــي التَّكَـــمُّلِ

(**وَلِلْمُقَدِّمَاتِ أَشْكَالٌ فَقَطْ أَرْبَعَةٌ بِحَسَبِ الحَدِّ الوَسَط**) أي باعتبار هيئته مع الأصغر والأكبر. (**حَمْلٌ بِصُغْرَى وَضْعُهُ بِكُبْرَى يُدْعَى بِشَكْلٍ أَوَّلٍ**) لأنه الأولى بالتقديم لظهور إنتاجه ولأن إنتاجه هو أشرف المطالب وهو الإيجاب الكلي كقولك: كل جرم قابل للحدوث وكل قابل للحدوث مفتقر إلى الفاعل فكل جرم مفتقر إلى الفاعل (**وَيُدْرَى**).

وهذه أمثلة الأشكال والضروب[3]:

---

(1) قال قصاره ص **171**: الشكل لغة المثل والهيئة ولذا سمي القياس عند المناطقة شكلا لكونه على هيئة مخصوصة وتعدد الأشكال بتعدد الهيئات وأما الضرب لغة فهو النوع. اهـ.

(2) قال السجلماسي في حاشيته على شرح قدورة للسلم ص **171**: والحاصل أن القياس ينظر فيه باعتبارين تارة ينظر إلى هيئته التأليفية أي الهيئة الحاصلة من تأليف الحد الوسط مع الحدين الآخرين وهذا يسمى شكلا وتارة ينظر إلى نفس اقتران الصغرى بالكبرى في الإيجاب والسلب وفي الكلية والجزئية وهذا يسمى قرينة وضربا. اهـ.

((3)) هذه الأمثلة ليست في أكثر النسخ، وقد أثبتناها من نسخة منقولة من نسخة بخط العلامة المختار بن محمد بن أحمد سالم الأبهمي الديماني توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة **1957**م، وهو صاحب كتاب الجوهرة =

الشكل الأول: الضرب الأول:

كل جرم متغير وكل متغير حادث

كل جرم متغير ولا شيء من المتغير بقديم

كل جرم متغير وبعض المتغير عرض

كل جرم متغير وليس بعض المتغير بعرض

الضرب الثاني:

لا شيء من القديم بمتغير وكل متغير جائز الوجود

لا شيء من القديم بمتغير ولا شيء من المتغير بواجب الوجود

لا شيء من القديم بمتغير وبعض المتغير جرم

لا شيء من القديم بمتغير وليس بعض المتغير بعرض

الضرب الثالث:

بعض الذوات جرم وكل جرم متغير

بعض الذوات جرم ولا شيء من الجرم بقديم

بعض الذوات جرم وبعض الجرم نام

بعض الذوات جرم وليس بعض الجرم بنام

الضرب الرابع:

ليس بعض الصفات بعرض وكل عرض حادث

ليس بعض الصفات بعرض ولا شيء من العرض بقديم

ليس بعض الصفات بعرض وبعض العرض أكوان

ليس بعض الصفات بعرض وليس بعض العرض أكوانا

=

الجوهرة الوضاءة في شرح الإضاءة، ونظم الآجرومية بالحسانية، وغيرها.

الشكل الثاني الضرب الأول:

كل جرم متغير وكل عرض متغير

كل جرم متغير ولا شيء من القديم بمتغير

كل جرم متغير وبعض الصفات متغير

كل جرم متغير وليس بعض الصفات بمتغير

الضرب الثاني:

لا شيء من المتغير بقديم وكل جرم متغير

لا شيء من المتغير بقديم ولا شيء من واجب الوجود بمتغير

لا شيء من المتغير بقديم وبعض الذوات متغير

لا شيء من القديم بمتغير وليس بعض الذوات بمتغير

الضرب الثالث:

بعض الصفات متغير وكل جرم متغير

بعض الصفات متغير ولا شيء من القديم بمتغير

بعض الصفات متغير وبعض الذوات متغير

بعض الذوات متغير وليس بعض الذوات بمتغير

الضرب الرابع:

ليس بعض المتغير بمتحيز وكل جرم متحيز

ليس بعض المتغير بمتحيز ولا شيء من القديم بمتحيز

ليس بعض المتغير بمتحيز وبعض الحادث متحيز

ليس بعض المتغير بمتحيز وليس بعض الذوات متحيز

الشكل الثالث: الضرب الأول:

كل جرم متغير وكل جرم حادث

كل جرم متغير ولا شيء من الجرم القديم

كل جرم متغير وبعض الجرم مركب

كل جرم متغير وليس بعض الجرم بمركب

الضرب الثاني:

لا شيء من المتغير بقديم وكل متغير حادث

لا شيء من المتغير بقديم ولا شيء من المتغير بباق

لا شيء من المتغير بقديم وبعض المتغير عرض

لا شيء من المتغير بقديم وليس بعض المتغير عرضا

الضرب الثالث:

بعض الذوات جرم وكل ذات غنية عن المحل

بعض الذوات جرم ولا شيء من الذوات بمفتقر إلى المحل

بعض الذوات جرم وبعض الذوات قديم

بعض الذوات جرم وليس بعض الذوات بقديم

الضرب الرابع:

ليس بعض الجرم بمركب وكل جرم حادث

ليس بعض الجرم بمركب ولا شيء من الجرم بقديم

ليس بعض الجرم بمركب وبعض الجرم نام

ليس بعض الجرم بمركب وليس بعض الجرم بمائع

الشكل الرابع: الضرب الأول:

كل جرم متغير وكل متحيز جرم

كل جرم متغير ولا شيء من القديم بجرم

كل جرم متغير وبعض الحادث جرم

كل جرم متغير وليس بعض الحادث بجرم

الضرب الثاني:

لا شيء من القديم بحادث وكل واجب الوجود قديم

لا شيء من القديم بمتغير ولا شيء من الجوهر بقديم

لا شيء من القديم بمتغير وبعض الصفات قديم

لا شيء من القديم بمتغير وليس بعض الصفات قديما

الثالث:

بعض المتغير عرض وكل جرم متغير

بعض المتغير عرض ولا شيء من القديم بمتغير

بعض المتغير عرض وبعض الذوات متغير

بعض المتغير عرض وليس بعض الذوات بمتغير

الضرب الرابع

ليس بعض المتغير بعرض وكل جرم متغير

ليس بعض المتغير بعرض ولا شيء من القديم بمتغير

ليس بعض المتغير بعرض وبعض الذوات متغير

ليس بعض المتغير بعرض وليس بعض الذوات بمتغير

***

شروط الإنتاج

88. فَحَيْثُ عَنْ هَذَا النِّظَامِ يُعْدَلُ ... فَفَاسِدُ النِّظَامِ أَمَّا الأَوَّلُ

89. فَشَرْطُهُ الإِيجَابُ فِي صُغْرَاهُ ... وَأَنْ تُرَى كُلِّيَّةً كُبْرَاهُ

90. وَالثَّانِ أَنْ يَخْتَلِفَا فِي الكَيْفِ مَعْ ... كُلِّيَّةِ الكُبْرَى لَهُ شَرْطٌ وَقَعْ[1]

91. وَالثَّالِثُ الإِيجَابُ فِي صُغْرَاهُمَا ... وَأَنْ تُرَى كُلِّيَّةً إِحْدَاهُمَا

92. وَرَابِعٌ عَدَمُ جَمْعِ الخِسَّتَيْنْ ... إِلاَّ بِصُورَةٍ فَفِيهَا يَسْتَبِينْ

93. صُغْرَاهُمَا مُوجَبَةٌ جُزْئِيَّهْ ... كُبْرَاهُمَا سَالِبَةٌ كُلِّيَّهْ

94. فَمُنْتِجٌ لِأَوَّلٍ أَرْبَعَةُ ... كَالثَّانِ ثُمَّ ثَالِثٌ فَسِتَّةُ

95. وَرَابِعٌ بِخَمْسَةٍ قَدْ أَنْتَجَا ... وَغَيْرُ مَا ذَكَرْتُهُ لَنْ يُنْتِجَا

96. وَتَتْبَعُ النَّتِيْجَةُ الأَخَسَّ مِنْ ... تِلْكَ المُقَدِّمَاتِ هَكَذَا زُكِنْ

97. وَهَذِهِ الأَشْكَالُ بِالحَمْلِيِّ ... مُخْتَصَّةٌ وَلَيْسَ بِالشَّرْطِيِّ

98. وَالحَذْفُ فِي بَعْضِ المُقَدِّمَاتِ ... أَوِ النَّتِيْجَةِ لِعِلْمٍ آتِ

99. وَتَنْتَهِي إِلَى ضَرُورَةٍ لِمَا ... مِنْ دَوْرٍ اوْ تَسَلْسُلٍ قَدْ لَزِمَا

---

(1) قال البناني ص **179**: اختلف في المنتج من هذا الشكل ومن الثالث هل يحتاج إلى بيان برده إلى المنتج من الشكل الأول؟ أو هو بين بنفسه لا يحتاج إلى رد؟ أو الثاني لا يحتاج إلى رد والثالث يحتاج إليه؟ وهو الذي اختاره في شرح المختصر ويشهد له وقوع الشكل الثاني كثيرا في كلام العوام، كأن يقول أحدهم: هذا فلان مقبلا فيقول الآخر هذا ليس بفلان هذا طويل وفلان ليس بطويل وذلك يدل على قرب إنتاجه والأول قول الأكثر والثاني أخذه بعضهم [وهو ابن الحباب كما في قدورة] من قول الغزالي إن الأشكال الثلاثة موجودة في القرءان. اهـ.

(**إِلاَّ بِصُورَةٍ فَفِيهَا يَسْتَبِينْ**) أي يظهر لزوما أن الجزئية الموجبة لا تنتج في هذا الشكل إلا مع كلية سالبة إذا كانت صغرى(1).

الضروب المنتجة:

المنتج من الشكل أربعة أضرب:

الضرب الأول منه: كل جرم متغير وكل متغير حادث = كل جرم حادث

الضرب الثاني منه: كل جرم متغير ولا شيء من المتغير بقديم = ولا شيء من الجرم بقديم

الضرب الثالث منه: بعض الذوات جرم وكل جرم متغير = ليس بعض الذوات بمتغير

الضرب الرابع منه: بعض الذوات جرم ولا شيء من الجرم بقديم = ليس بعض الذوات جرم بقديم

والمنتج من الشكل الثاني أربعة أضرب أيضا:

الضرب الأول:

كل جرم متغير ولا شيء من القديم بمتغير، ورده إلى الأول بعكس الكبرى.

الضرب الثاني منه:

لا شيء من القديم بمتغير وكل جرم متغير، ورده إلى الأول بعكس الصغرى مع التبديل ثم عكس النتيجة.

---

(1) قال البناني ص **182**: ذكر أن الشكل الرابع له حالتان يختلف شرط إنتاجه باختلافهما وذلك أنه إذا لم تكن صغراه موجبة جزئية فشرط إنتاجه أن لا يجتمع فيه خستان من نوع واحد أو من نوعين في مقدمة أو مقدمتين وخسة الكم الجزئية، وخسة الكيف السلب، فالخستان من نوع واحد أن يشتمل على جزئيتين أو على سالبتين ولا يكونان إلا في مقدمتين والخستان من نوعين أن يشتمل على جزئية وسلب سواء اجتمعا في مقدمة واحدة أو كان كل واحد منهما في مقدمة وإن كانت صغراه جزئية موجبة فليس شرطه ذلك، بل شرط إنتاجه أن تكون كبراه سالبة كلية فقط. اهـ

الضرب الثالث منه:

بعض الصفات متغير ولا شيء من القديم متغير، ورده إلى الأول بعكس الكبرى.

الضرب الرابع منه: ليس بعض المتغير بمتحيز وكل جرم متحيز

ورده إلى الأول بالافتراض وهو جعل ما وضع له العنوان معينا ثم سلب المحمول عنه سلبا كليا ثم إثبات العنوان له بإيجاب كلي ثم إن كان المفترض صغرى القياس كما هنا جعلت نتيجة صغرى الافتراض مع كبرى القياس كبرى وتضم إليها عكس كبرى الافتراض صغرى فيرجع إلى الأول وإن كان المفترض كبرى القياس كما في الشكل الثالث فسياتي إن شاء الله.

الشكل الثالث من الأشكال والمنتج منه ستة أضرب:

الضرب الأول منه:

كل جرم متغير وكل جرم حادث، ورده إلى الأول بعكس الصغرى.

الضرب الثاني منه:

كل متغير حادث ولا شيء من المتغير بقديم، ورده إلى الأول بعكس الصغرى.

الضرب الثالث منه:

بعض الذوات جرم وكل الذوات ليس بعرض، ورده إلى الأول بعكس الصغرى أيضا.

الضرب الرابع منه:

بعض الحيوان إنسان ولا شيء من الحيوان بقديم، ورده إلى الأول بعكس الصغرى أيضا.

الضرب الخامس منه:

كل جرم متغير وبعض الجرم مركب. ورده إلى الأول بعكس الكبرى مع التبديل.

الضرب السادس منه:

كل جرم متحيز وليس بعض الجرم بجماد ورده إلى الأول بالافتراض وهو هنا أن تجعل نتيجة عكس كبرى الافتراض مع صغرى القياس صغرى وتضم إليها صغرى الافتراض كبرى.

الشكل الرابع من الأشكال: والمنتج منه خمسة أضرب:

الضرب الأول منه:

كل جرم متغير وكل متحيز جرم. ورده إلى الأول بتبديل المقدمتين ثم عكس النتيجة.

الضرب الثاني منه:

كل جرم متغير وبعض الحادث جرم. ورده إلى الأول بتبديل المقدمتين ثم عكس النتيجة أيضا.

الضرب الثالث منه:

لا شيء من القديم بمتغير وكل واجب الوجود قديم. ورده إلى الأول بتبديل المقدمتين.

الضرب الرابع منه:

كل جرم متغير ولا شيء من القديم بجرم. ورده إلى الأول بتبديل المقدمتين وعكس النتيجة.

الضرب الخامس منه:

بعض المتغير عرض ولا شيء من القديم بمتغير. ورده إلى الأول بعكس المقدمتين أيضا.

***

فَصْلٌ فِي القِيَاسِ الِاسْتِثْنَائِيِّ

100. وَمِنْـــهُ مَـــا يُـــدْعَى بِالِاسْـــتِثْنَائِي يُعْـــرَفُ بِالـــشَّرْطِي بِـــلاَ امْتِـــرَاءِ[1]

101. وَهْـــوَ الَّـــذِي دَلَّ عَـــلَى النَّتِيجَـــة أَوْ ضِـدِّهَـــا بِالفِـــعْلِ لاَ بِالقُـــوَّة

102. فَـــإِنْ يَـــكُ الـــشَّرْطِيُّ ذَا اتِّـــصَالِ أَنْتَـــجَ وَضْـــعُ ذَاكَ وَضْـــعَ التَّـــالِي

103. وَرَفْـــعُ تَـــالٍ رَفْـــعَ أَوَّلٍ وَلاَ يَلْـــزَمُ فِـــي عَكْـــسِهِمَا لِمَـــا انْجَلَـــى

(**وَمِنْـهُ مَـا يُـدْعَى بِالِاسْـتِثْنَائِي**)تسمية لـه باسـم المقدمـة الثانيـة منـه، (**يُعْـرَفُ بِالشَّـرْطِي**) تسمية له باسم المقدمة الأولى منه، (**وَهْوَ الَّذِي دَلَّ عَـلَى النَّتِيجَة**) حيث استثني بإثبات المقدم، (**أَوْ ضِـدِّهَـا**) أي نقيضها وذلك حيث استثني برفع التالي (**بِالفِـعْلِ لاَ بِالقُـوَّة**).

(**فَـإِنْ يَكُ الشَّرْطِيُّ ذَا اتِّصَالِ أَنْتَجَ وَضْـعُ ذَاكَ وَضْـعَ التَّالِي**) كإذا كان هذا جرما فهو متغير لكنه جرم فينتج: فهو متغير، (**وَرَفْـعُ تَـالٍ رَفْعَ أَوَّلٍ**) كقوله مشيرا لحجر لو كان هذا إنسانا كان حيوانا لكنه غير حيوان فينتج فليس بإنسان، (**وَلاَ يَلْـزَمُ فِـي عَكْسِـهِمَا**) فلا يلزم من الاستثناء بإثبات التالي إثبات المقدم كما لا ينتج رفع المقدم رفع التالي.[2] (**لِمَا انْجَلَى**) من أن ثبوت الأخص يستلزم ثبوت الأعم وثبوت الأعم

---

(1) قال قدورة ص **190**: لما كان هذا القياس لابد فيه من مقدمتين إحداهما شرطية وهي الأولى وأخرى تسمى الاستثنائية قيل فيه شرطي واستثنائي وسميت الأولى شرطية لوجود الشرط فيها وسميت الثانية استثنائية لاشتمالها على حرف الاستثناء وهو "لكن" كذا في شرح الشمسية، وقال السيد الشريف: سميت استثنائيا لأن المستدل ينعطف في المقدمة الاستثنائية على ما ذكر في الشرطية فيضعه أو يرفعه. اهـ

(2) قال قدورة ص **195**: فائدة: قال الشيخ السنوسي في شرح مختصره: اعلم أن المقدمة الأولى وهي الشرطية في القياس الاستثنائي هي الكبرى، والمقدمة الثانية وهي الاستثنائية هي الصغرى نص =

لا يستلزم ثبوت الأخص وأن رفع الأعم يستلزم رفع الأخص ورفع الأخص لا يستلزم رفع الأعم.

[واعلم أن] كل مباين للأعم مباين للأخص من غير عكس فالحيوانية مباينة للحجرية فباينتها الإنسانية، والإنسانية مباينة للفرسية ولم تباينها الحيوانية وكل ما ليس مباينا للأخص فليس مباينا للأعم من غير عكس فالجسمية مثلا لا تباين الإنسانية فلا تباين الحيوانية والجرمية لا تباين الحيوانية وتباين الإنسانية وكل لازم للأعم لازم للأخص من غير عكس فالجسمية مثلا ملازمة الحيوانية فلزمت على الإنسانية والكتابة لازمة للإنسانية وليست بلازمة للحيوانية وكل ملزوم للأخص ملزوم للأعم من غير عكس فالكتابة مثلا ملزومة للإنسانية فلزمت عليها الحيوانية والحيوانية ملزومة للجسمية وليست ملزومة للإنسانية.

104. وَإِنْ يَكُنْ مُنْفَصِلاً فَوَضْعُ ذَا يُنْتِجُ رَفْعَ ذَاكَ وَالعَكْسُ كَذَا

105. وَذَاكَ فِي الأَخَصِّ ثُمَّ إِنْ يَكُنْ مَانِعَ جَمْعٍ فَبِوَضْعِ ذَا زُكِنْ

106. رَفْعٌ لِذَاكَ دُونَ عَكْسٍ وَإِذَا مَانِعَ رَفْعٍ كَانَ فَهْوَ عَكْسُ ذَا

(**وَإِنْ يَكُنْ مُنْفَصِلاً فَوَضْعُ ذَا يُنْتِجُ رَفْعَ ذَاكَ**) أي فالاستثناء بإثبات كل واحد من الطرفين ينتج رفع الآخر، (**وَالعَكْسُ كَذَا**) أي فالاستثناء برفع كل واحد من الطرفين ينتج ثبوت الآخر، (**وَذَاكَ فِي الأَخَصِّ**) أي مانعتهما المركبة من ما يساوي النقيضين لا المركبة من النقيضين فلا تنتج، (**ثُمَّ إِنْ يَكُنْ مَانِعَ جَمْعٍ فَبِوَضْعِ ذَا زُكِنْ رَفْعٌ لِذَاكَ**) أي فالاستثناء بإثبات كل واحد من طرفيها ينتج رفع الآخر، (**دُونَ عَكْسٍ**) أي فلا ينتج الاستثناء برفع كل واحد من طرفيها، (**وَإِذَا مَانِعَ رَفْعٍ كَانَ فَهْوَ عَكْسُ ذَا**) فينتج الاستثناء برفع كل واحد من طرفيها إثبات الآخر ولا ينتج الاستثناء بإثبات كل واحد =

على ذلك الشيخ ابن عرفة في منطقه ونقله عن الفارابي، وأما قول بعض البجائيين بالعكس فوهم. اهـ منه باختصار.

من طرفيها شيئا[1].

***

(1) قال البناني ص **197**: تنبيه: اشترط بعضهم لإنتاج مانعة الخلو أن يكون طرفاها سالبين أو أحدهما سالبا والآخر موجبا وهو غير صحيح ولا دليل عليه، وعلة الإنتاج قائمة مع كونهما إيجابيين نحو إما أن يكون زيد في البحر وإما أن يكون سالما من الغرق فإذا قلنا لكنه ليس في البحر أنتج هو سالم من الغرق فإذا قلنا لكنه ليس سالما من الغرق أنتج هو في البحر، وبرهان ذلك امتناع ارتفاعهما فمتى رفع أحدهما صدق الآخر. اهـ

قال قصاره: **تنبيهان: الأول**: المنفصلة المخصوصة لا تنتج إلا مع قيد استثنائيتها بما قيدت به نحو إما أن يكون هذا الجسم وهو حي عالما أو جاهلا فلا ينتج عالما أو جاهلا إلا مع قيد أنه حي فيقال مثلا لكنه حي عالم أو حي جاهل لاحتمال أن لا يتصف الجسم من حيث هو جسم بتلك الأوصاف. **الثاني**: يجب عند استثناء نقيض طرف الشرطية أن تعتبر شروط التناقض ليتحقق كون الاستثنائية راجعة لذلك الطرف حتى إذا كانت جهة الطرف الإطلاق وأريد رفعه فلا بد أن تكون الاستثنائية دائمة وإلا لم يحصل الإنتاج كقولنا: كلما كان الإنسان حيوانا كان ميتا بالإطلاق لكنه ليس بميت بالإطلاق أو بالإمكان فالقضيتان صادقتان والنتيجة وهي ليس الإنسان بحيوان كاذبة فلو أخذنا الاستثنائية دائمة كانت صورة القياس صحيحة وإنما تكذب النتيجة معها لفساد المادة بكذب الاستثنائية. اهـ.

لَوَاحِقِ القِيَاسِ

107. وَمِنْـــهُ مَـــا يَدْعُونَـــهُ مُرَكَّبَـــا لِكَـــوْنِهِ مِـــنْ حُجَـــجٍ قَـــدْ رُكِّبَـــا
108. فَرَكِّبَـــنْهُ إِنْ تُـــرِدْ أَنْ تَعْلَمَـــهْ وَاقْـــلِبْ نَتِيـــجَةً بِـــهِ مُقَدِّمَـــهْ
109. يَلْـــزَمُ مِـــنْ تَرْكِيبِهَـــا بِـــأُخْرَى نَتِيْـــجَةٌ إِلَـــى هَلُـــمَّ جَـــرَّا
110. مُتَّـــصِلَ النَّتَـــائِجِ الَّتِـــي حَـــوَى يَكُـــونُ أَوْ مَفْـــصُولَهَا كُـــلٌّ سَـــوَا

(**مُتَّصِلَ النَّتَائِجِ الَّتِي حَوَى يَكُونُ**) كقولك العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث، وكل حادث لا بد له من محدث فالعالم لا بد له من محدث وكل ما لا بد له من محدث فمحدثه مخالف له فالعالم محدثه مخالف له وكل ما محدثه مخالف له فمحدثه واجب الوجود وكل ما محدثه واجب الوجود فمحدثه قديم وباق فالعالم محدثه قديم وباق، (**أَوْ مَفْصُولَهَا**) كقولك العالم متغير وكل متغير حادث وكل حادث لا بد له من محدث وكل ما لا بد له من محدث فمحدثه مخالف له وكل ما محدثه مخالف له فمحدثه واجب الوجود وكل ما محدثه واجب الوجود فمحدثه باق وقديم ينتج العالم محدثه باق وقديم (**كلٌّ سَوَا**).

111. وَإِنْ بِجُزْئِـــيٍّ عَلَـــى كُلِّـــي اسْـــتُدِلْ فَـــذَا بِالِاسْتِقْـــرَاءِ عِنْـــدَهُمْ عُقِـــل
112. وَعَكْـــسُهُ يُـــدْعَى قِيَـــاسَ المَنْطِـــقِ وَهْـــوَ الَّـــذِي قَدَّمْـــتُهُ فَحَقِّـــقِ
113. وَحَيْـــثُ جُزْئِـــيٌّ عَلَـــى جُزْئِـــي حُمِـــلْ لِجَـــامِعٍ فَـــذَاكَ تَمْثِـــيلٌ جُـــعِل
114. وَلاَ يُفِيـــدُ القَطْـــعَ بِالدَّلِـــيلِ قِيَـــاسُ الِاسْتِقْـــرَاءِ وَالتَّمْـــثِيلِ[1]

(1) قال قصاره ص **198**: مسألة: من المركب قياس الخلف - بضم الخاء وفتحها - و هو قياس يقصد به إثبات المطلوب بإبطال نقيضه ولم يذكره الناظم هنا من لواحق القياس لأنه نوع من المركب، =

(**وَإِنْ بِجُزْئِيٍّ عَلَى كُلِّي اسْتُدِلْ فَـذَا**) القياس (**بِالِاسْتِقْـرَاءِ عِنْـدَهُمْ عُقِـل**) وهو الحكم الكلي لثبوت الحكم له بسبب وجدان ذلك الحكم في البعض من جزئياته كالحكم بثبوت الرفع للفاعل بسبب وجدان الرفع في بعض جزئياته والحكم للحيوان بتحريك فكه الأسفل عند المضغ بسبب وجدان ذلك في بعض جزئياته.

(**وَعَكْسُهُ يُدْعَى قِيَاسَ المَنْطِقِ**) وهو الاستدلال بثبوت الحكم الكلي على ثبوته بجزئياته كالاستدلال بثبوت الحيوانية للإنسان على ثبوتها للأفراد، (**وَهْـوَ الَّـذِي قَدَّمْتُهُ فَحَقِّقِ وَحَيْثُ جُزْئِيٌّ عَلَى جُزْئِي حُمِـلْ لِجَـامِعٍ فَـذَاكَ تَمْثِـيلٌ جُـعِل**) وهو حمل فرع على أصل لمساواته له في علة حكمه عند الحامل نحو النبيذ حرام كالخمر بجامع الإسكار ونحو الدخن فيه الربا كالبر بجامع الاقتيات والادخار.

واعلم أن كل معقولين لا بد بينهما من إحدى نسب أربع لأنهما إما أن لا يفترقا البتة فهما المتساويان كإنسان وبشر وإما أن لا يجتمعا البتة فهما المتباينان نحو إنسان وحجر وإما أن يجتمعا ويفترقا فإن اتحدت جهة الفرق فبينهما عموم مطلق كإنسان وحيوان وإن تعددت جهة الفرق فبينهما عموم وجهي كإنسان وأبيض. واعلم لكل من الأحكام الأربعة مقتضى من النسب الأربع فتقتضي المساواة الإيجابين ويقتضي =

المركب، وذكره القادري فقال:

والخلف وهو عندهم أن تبطلا نقيض مطلوبك كي ليحصلا

قال السعد: وقد وقع فيه اختلاف عظيم والذي استقر عليه رأي الشيخ أنه مركب من قياسين أحدهما اقتراني والآخر استثنائي ومثاله فيما إذا كان المطلوب ثبوت القدم لمولانا جل وعز: لو لم يكن الله تبارك وتعلى قديما لكان ليس قديما ولو كان ليس قديما لم يوجد العالم فينتج لو لم يكن الله تعلى قديما لم يوجد العالم وهذه النتيجة متصلة لزومية تجعلها كبرى لقياس استثنائي وتستثني نقيض تاليها فتقول: لو لم يكن الله تعلى قديما لم يوجد العالم لكن العالم موجود ضرورة فالله تعلى قديم وهو مطلوبنا ولو اختصرنا لقلنا لو لم يكن الله تعلى قديما لكان ليس بقديم ولو كان ليس بقديم لم يوجد العالم لكن العالم وجد فكونه تعلى ليس بقديم باطل وكونه قديما حق.. انظر بقيته.

التباين السلبين ويقتضي العموم الوجهي الجزئيتين والعموم المطلق كالمساواة عند حمل الأعم على الأخص وكالوجهي عند حمل الأخص على الأعم وأما مقتضى الأحكام من النسب فصدق الإيجاب الكلي يقتضي كون المحمول مساويا أو أعم مطلقا ويقتضي السلب الجزئي ما سوى ذلك ويقتضي السلب الكلي التباين فقط ويقتضي الإيجاب الجزئي ما سوى ذلك وأما نقائض النسب فنقيض المتساويين متساويان فكما أن إنسانا وبشرا متساويان فكذلك لا بشر ولا إنسان متساويان ونقيضا الذين بينهما عموم مطلق: بينهما عموم مطلق، فكما أن إنسانا وحيوانا بينهما عموم مطلق فكذلك لا إنسان ولا حيوان ينهما عموم مطلق لكن على العكس فنقيض الأعم أخص ونقيض الأخص أعم من نقيض الأعم فلا إنسان أعم من لا حيوان وأما نقيضا المتباينين فمتباينان إن كانا مما يساوي النقيضين وإلا فبينهما عموم وجهي فكما أن قديما وحادثا متباينان فكذلك لا قديما ولا حادثا متباينان وكما أن أبيض وأسود متباينان فنقيضاهما وهما غير أبيض وغير أسود بينهما عموم وجهي وأما نقيضا الذين بينهما عموم وجهي فمتباينان إن كانا طرفي مانعة خلو وإلا فبينهما عموم وجهي فكما أن غير أبيض وغير أسود بينهما عموم وجهي فنقيضاهما وهما أبيض وأسود متباينان وكما أن أبيض وإنسان بينهما عموم وجهي فنقيضاهما وهما غير أبيض وغير إنسان بينهما عموم وجهي.

***

أَقْسَامِ الحُجَّةِ

115. وَحُجَّـــــةٌ نَقْلِـــــيَّةٌ عَقْلِـــــيَّهْ أَقْـــسَامُ هَـــذِي خَمْـــسَةٌ جَلِـــيَّه[1]

116. خَطَـــابَةٌ شِعْـــرٌ وَبُرْهَـــانٌ جَـــدَلْ[2] وَخَـــامِسٌ سَفْـــسَطَةٌ نِلْـــتَ الأَمَـــلْ

(وَحُجَّةٌ نَقْلِيَّةٌ) وهي ما كان الحكم في مقدماتها مستندا إلى الشرع، (عَقْلِيَّهْ) وهي ما كان الحكم في مقدماتها مستندا إلى العقل.

(أَقْسَامُ هَذِي خَمْسَةٌ جَلِيَّه خَطَابَةٌ) وهي قياس مؤلف من قضايا مظنونة أو مقبولة من حيث هي كذلك أما المظنونة فهي قضايا يحكم بها اعتمادا على الظن كهذا

---

(1) قال قدورة ص **201**: فالحجة النقلية هي ما كانت من الكتاب والسنة والإجماع وما استنبط منها، وأما العقلية فخمسة أقسام كما قال الناظم ويقال لها الصناعات الخمس، وإنما تنوعت لهذه الأقسام الخمسة باعتبار موادها وإلا فصورة تركيبها واحدة وشروط الإنتاج في جميعها متحدة ثم المواد على قسمين قضايا يقينية ومنها يتركب البرهان كما سيذكره الناظم وقضايا غير يقينية ومنها يتركب غير البرهان وهي الأربعة الباقية إلا أنه ذكر أسمائها ولم يعين مادة كل واحد كما عينه في البرهان ولا ذكرها مترتبة في القوة بل بحسب ما سمح به النظم وبإسقاط العاطف في بعضها. اهـ.

(2) قال قصاره في حاشيته على البناني: وقدم الشارح الجدل على الخطابة تبعا لقدورة وغيره إشارة إلى أنه أقوى منها والصواب العكس كما أشار إليه شيخنا سيدي حمدون في خريدته بقوله:

أقسامها البرهان فالخطابة فجدل فالشعر فالسفسطة

فقدم الخطابة على الجدل وذلك لكون الحق جل وعلا قال في كتابه العزيز مخاطبا لنبيه ﷺ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: **125**] فعبر عن البرهان بالحكمة وعن الخطابة بالموعظة الحسنة ولم يعطف الجدال حتى يكون من جملة ما يدعى به بل قال: وجادلهم، على ما أشار إليه الإمام الفخر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التفسير قال شيخنا سيدي الطيب: وأقربها إلى البرهان الخطابة لإفادتها التصديق بالدلائل الإقناعية والمظنونة فهي كما قال الشيخ أنفع الصناعات لأن المنتفع بها من الناس هو الأكثر ويأتي لهذا الشارح عند قول الناظم: "أجلها البرهان" أن أقربها إلى البرهان الخطابة. اهـ

دائر باليل بسلاحه وكل ذلك باليل بسلاحه فهو لص وأما المقبولة فهي قضايا تؤخذ ممن يعتقد فيه الصدق إما لأمر سماوي كإخبار الرسل عليهم الصلاة والسلام أو لمزيد علم أو زهد ومثالها قول الواعظ أنتم غافلون وكل غافل متوعد بالعذاب والغرض من الخطابة ترغيب الناس فيما ينفعهم وتنفيرهم عما يضرهم من أمر دينهم ودنياهم.

(**شِعْرٌ**) وهو قياس مؤلف من مقدمات مخيلات لها تأثير في القبض والبسط يروجها الوزن وبعضهم يشترطه فيه والغرض منه انفعال النفس للتنفير أو للترغيب كقولهم في التنفير من العسل هذا عسل والعسل مرة متهوعة وكقولهم في الترغيب في الخمر هذه خمر والخمر ياقوتة سيالة.

(**وَبُرْهَانٌ**) وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية لإنتاج اليقين.

(**جَدَلٌ**) وهو قياس مؤلف من مقدمات مسلمة أو مشهورة من حيث هي كذلك أما المسلمة فهي المقدمات التي سلمها الخصم ليبني عليها بطلان مذهب خصمه وأما المشهورات فهي قضايا يحكم فيها لتطابق الآراء عليها كحسن الإحسان إلى الآباء أو رأي الجمهور كوحدة الله لا رأي قوم مخصوصين ولكل قوم مشهورات بحسب صنائعهم والغرض من الجدل إقناع قاصر عن البرهان إن كان مستدلا وقمع الخصم إن كان معترضا.

(**وَخَامِسٌ سَفْسَطَةٌ**) وهي في لغة اليونان الحكمة المموهة أخذا من "سوفا" الذي هو عندهم الحكمة و"سطا" الذي هو عندهم اسم للتمويه وتسمى مغالطة وهي قياس فاسد الصورة أو المادة وهي قسمان قسم له تعلق بالمقام وقسم لا تعلق له بالمقام فالأول قسمان أيضا: قسم يعتبر فيه الجزم لشبهه بالأوليات والمشهورات كقولك مشيرا إلى ميت هذا إنسان وكل إنسان يخاف بطشه وقسم لا يعتبر فيه الجزم ولا التسليم ويسمى مشاغبة كقولك مشيرا إلى صورة فرس في حائط هذا فرس وكل فرس حيوان وأما القسم الذي لا تعلق له بالمقام فهو ذكر ما تحصل به الغلبة كأن

يذكر ما يخجل به خصمه مما لا تعلق له بالمقام والغرض منها تغليط الخصم وإسكاته والغرض القوي منها الاحتراز منها كالسم يعرف ليتقى لا ليستعمل وقد ينفع في فتح الأغراض وعناد من تجب معاندته كما وقع للقاضي أبي بكر الباقلاني حيث رأى أحد رؤساء المعتزلة مقبلا على مجلس أحد الأمراء فأمر المعتزلي تلاميذه أن يسألوه بحضرة الملك تشنيعا لمذهب أهل السنة عن إمكان التكليف بالمحال وقالوا أيها القاضي الله تعلى يصح أن يكلف بالمحال فقال إن أردتم به القول المجرد عن إرادة حقيقة فإن ذلك واقع لله تعلى لأن الله تعلى قال: قل كونوا حجارة أو حديدا والمخاطب لا يمكن له ذلك فقال للملائكة أنبئوني بأسماء هؤلاء وهم لا يقدرون على ذلك وإن أردتم به التكليف الذي هو إلزام فعل ما فيه مشقة فالمحال لا يفعل بمشقة ولا بغيرها قال المعتزلة إنك لم تجب وإنما كان جوابك أن تقول نعم أو لا فقال القاضي إنك ما وضعت لي الكلام في احتمال إلا وأحسنت لك الجواب عنه قال الملك صدق وإنما جمعتكم لحكمة فإن لك سؤال غير هذا فلتأت به وإلا فاسكت.

117. أَجَلُّهَا البُرْهَانُ مَا أُلِّفَ مِنْ مُقَدِّمَاتٍ بِاليَقِينِ تَقْتَرِنْ

118. مِنْ أَوَّلِيَّاتٍ مُشَاهَدَاتِ مُجَرَّبَاتٍ مُتَوَاتِرَاتِ

119. وَحَدَسِيَّاتٍ وَمَحْسُوسَاتِ فَتِلْكَ جُمْلَةُ اليَقِينِيَّاتِ

(مِنْ أَوَّلِيَّاتٍ) وتسمى بديهيات وهي قضايا يحكم بها العقل بمجرد تصور طرفيها كالواحد نصف الاثنين والضدان لا يجتمعان.

(مُشَاهَدَاتِ) أي بالحواس الباطنية تسمى الوجدانيات كالحكم بأن لنا فرحا وحزنا وخوفا وأمنا.

(مُجَرَّبَاتٍ) وهي قضايا يحكم العقل بها بواسطة تكرر الوقوع وانضمام القياس الخفي إلى المشاهدة وهو أن الوقوع المتكرر على منهج واحد لا بد له من سبب وإن

لم نعرف عينه كالحكم بأن السقمونيا مسهلة للصفراء.[1]

(**مُتَوَاتِـرَاتِ**) وهـي قـضايا يحكـم العقـل بهـا بواسـطة إخبـار جمـع يـستحيل تواطؤهم على الكذب عادة أخبروا عن محسوس مع انضمام قياس خفي هـو أنـه لـو لم يكن هذا الأمر حقا ما أخبروا به كحكمنا بوجود مكة والمدينة وبغداد.

(**وَحَـدَسِيَّاتٍ**) وهي قضايا يحكم بها العقل بواسطة الحدس وهو سرعة الانتقاد من المبادي إلى المطالب كالحكم بأن نور القمر مستفاد من نور الشمس.

(**وَمَحْسُوسَاتِ**) بالحواس الظاهرة وهي قضايا يحكم العقـل بهـا بواسـطة حـس ظاهري كالحكم بأن كل نار محرقة[2].

120. وَفِـــــي دَلاَلَـــــةِ المُقَدِّمَـــــاتِ عَـــــلَى النَّتِيجَـــــةِ خِـــــلاَفٌ آتِ

121. عَقْـــــلِيٌّ اوْ عَـــــادِيٌّ اوْ تَوَلُّـــــدُ أَوْ وَاجِـــــبٌ وَالأَوَّلُ المُؤَيَّـــــدُ

(**عَقْلِيٌّ**) وعليه فلا يصح عند نفي الآفات العامة تخلف العلم بالنتيجة عن العلم بالمقدمات،

(**اوْ عَـادِيٌّ**) وعليه يصح التخلف.

---

(1) قال قصاره ص **209**: تنبيه: الفرق بين قياس التجريبات وبين قياس الاستقرئيات أن التجريبات معها قياس خفي وهو أن التكرر على نمط واحد لا بد له من سبب وإن لم يعلم بخلاف الاستقرائي فإنه لا قياس معه أصلا. اهـ.

(2) قال قدورة ص **209**: فائدة: قال القرافي: اختلف العلماء هل الحواس مع العقل كالحُجاب مع الملك؟ أو كالطاقة؟ فقيل: كالحجاب والحواس تدرك أوَّلا ويحصل لها العمل ثم تودى تلك العلوم الجزئية للعقل فيحكم عليها وتقول كلما كان كذا كان كذا.. كالخدم للعقل وقيل بل الحواس طاقات والعقل كالملك في بيت مظلم له خمس طاقات قبالة كل طاقة مشاهدات ليست قبالة الأخرى والنفس التي هي الملك تنتظر من كل طاقة قبيلا من المدركات لا يوجد إلا هناك ويدل على الأول البهائم لا عقل لها وهي تدرك بحواسها فدل ذلك على أن الحواس مستقلة بالإدراك دون النفس ودل على المذهب الثاني أن الإنسان إذا نام وفتحت عيناه لا يدرك شيئا مع وجود العين وكذلك المجنون فلو كانت مدركة بنفسها لما تخلف الإدراك مع غيبة العقل. اهـ

(**اوْ تَوَلُّدُ**) وهو تأثير القدرة الحادثة في مقدور ليس في محلها بواسطة تأثيرها في المقدور في محلها وقد يطلقه القائل به على تأثيرها في المقدور في محلها بواسطة تأثيرها في المقدور أيضا في محلها كما هنا[1].

(**أَوْ وَاجِبٌ وَالأَوَّلُ**) أي علة القولان الأخيران للمعتزلة والفلاسفة ومحل إبطالهما كتب أصول الدين وهو ما لإمام الحرمين والثاني للإمام الأشعري.

***

(1) قال البناني ص **211**: مذهب المعتزلة أن الإفادة المذكورة بطريق التولد ومعناه عنهم أن يوجب فعل لفاعله فعلا آخر، كحركة اليد الموجبة لحركة المفتاح الذي في اليد فالنظر على مذهبهم الباطل مخلوق للعبد بلا واسطة كحركة يده والعلم بالنتيجة مخلوق له بواسطة فعله الأول الذي هو نظره كحركة المفتاح وكفى في بطلان مذهبهم تضافر الأدلةِ القطعيةِ عقلا ونقلا على انفراد الله تعلى بإيجاد الكائنات لا إله إلا هو. اهـ

قال قصاره في حاشيته عند قوله: "بطريق التولد": إنما قالو أن النتيجة متولدة جريا منهم وبناء على مذهبهم الفاسد في كون العبد يخلق أفعاله الاختيارية وأنها لا تخرج عن ذاته وحكموا على ما خرج عنها من الأفعال الاختيارية للتولد كالقتل مثلا فإنه عندهم تولد عن القطع والقطع عن حركة السيف وحركة السيف عن حركة اليد وحركة اليد اخترعها الإنسان فغاية ما خلقه الله له القدرة على حركة اليد، وحركة السيف وما بعدها متحركة عنها كذلك غاية ما خلق الله له الأقدار على تركيب القياس وأما نفس القياس والنتيجة فمتولدان عنه فالثاني بواسطة الأول. اهـ.

خَاتِمَةٌ في موجبات الغلط

122. وَخَـــطَأُ البُرْهَـــانِ حَيْـــثُ وُجِـــدَا فِـــي مَـــادَةٍ أَوْ صُـــورَةٍ فَالمُبْتَـــدَا

123. فِـــي اللَّفْـــظِ كَاشْـــتِرَاكٍ اوْ كَجَعْـــلِ ذَا تَبَـــايُنٍ مِثْـــلَ الرَّدِيـــفِ مَأْخَـــذَا

124. وَفِـــي المَعَـــانِي كَـــالتِبَاسِ الكَاذِبَـــهْ بِـــذَاتِ صِـــدْقٍ فَافْهَـــمِ المُخَاطَبَـــهْ

125. كَمِثْـــلِ جَعْـــلِ العَرَضِـــي كَالـــذَّاتِي أَوْ نَـــاتِجٍ إِحْـــدَى المُقَدِّمَـــاتِ

126. وَالحُكْـــمُ لِلْجِـــنْسِ بِحُكْـــمِ النَّـــوْعِ وَجَعْـــلُ كَالقَطْـــعِيِّ غَيْـــرِ القَطْعِـــي

127. وَالثَّـــانِ كَالخُـــرُوجِ عَـــنْ أَشْـــكَالِهِ وَتَـــرْكِ شَـــرْطِ النَّتْـــجِ مِـــنْ إِكْمَالِـــهِ

(**خَاتِمَةٌ في موجبات الغلط**) ولما كانت موجبات الغلط والفساد في الدليل تجب معرفتها ليتحرز عنها حتى يتم مادة وصورة عقد الشيخ لها ترجمة ختم بها الكتاب فقال:

(**وَخَطَأُ البُرْهَانِ حَيْثُ وُجِدَا فِي مَادَةٍ أَوْ صُورَةٍ فَالمُبْتَدَا**) وهو ما يكون في المادة قسمان أحدهما يكون (**فِي اللَّفْظِ كَاشْتِرَاكٍ**) لغوي وتدخل الحقيقة والمجاز كقولك الذهب عين والعين يشرب منها الماء وقولك مشيرا إلى رجل شجاع هذا أسد وكل أسد فهو حيوان مفترس، (**اوْ كَجَعْلِ ذَا تَبَايُنٍ مِثْلَ الرَّدِيفِ مَأْخَذَا**) كجعل السيف كالصارم كهذا صارم وكل صارم قد لا يكون قاطعا. ومثار الغلط جعل الصارم رديفا للسيف.

(**وَ**) القسم الثاني يكون (**فِي المَعَانِي كَالتِبَاسِ الكَاذِبَهْ بِذَاتِ صِدْقٍ فَافْهَمِ المُخَاطَبَهْ**) بينك وبين غيرك ليلا يلبس عليك فيضع لك قضية كاذبة مكان صادقة كتلبيس الوهميات بالأولويات كأن يشير إلى صورة فرس في حائط فيقول هذا فرس وكل فرس صهال، (**كَمِثْلِ جَعْلِ العَرَضِي كَالذَّاتِي**) كقولك الجالس في السفينة

متحرك وكل متحرك منتقل ينتج الجالس في السفينة منتقل وهو كذب.

(**أَوْ نَاتِجٍ إِحْدَى المُقَدِّمَاتِ**) مع نوع تغيير كقولك هذه حركة وكل حركة نقلة فينتج هذه نقلة وهي عين الصغرى بنوع تغيير وجعله بعضهم من خطإ الصورة.

(**وَالحُكْمُ لِلْجِنْسِ بِحُكْمِ النَّوْعِ**) أي المقيد كغير المقيد كقولك مشيرا إلى ماء متغير هذا ماء وكل ماء مطهر وكقولنا مثلا الفرس حيوان والحيوان ناطق وهذا كذب لأن الذي حكم به على الحيوان الذي هو جنس الإنسان مختص بالإنسان.

(**وَجَعْلُ كَالقَطْعِيِّ غَيْرِ القَطْعِي**) كالظنيات والمخيلات كقولك هذا دائر بالليل بسلاحه وكل من يدور بالليل بسلاحه فهو لص.

(**وَالثَّانِ**) من نوعي الخطإ وهو ما يكون في الصورة (**كَالخُرُوجِ عَنْ أَشْكَالِهِ وَتَرْكِ شَرْطِ النَّتْجِ مِنْ إِكْمَالِهِ**).

128. **هَذَا تَمَامُ الغَرَضِ المَقْصُودِ مِنْ أُمَّهَاتِ المَنْطِقِ المَحْمُودِ**

129. **قَدِ انْتَهَى بِحَمْدِ رَبِّ الفَلَقِ مَا رُمْتُهُ مِنْ فَنِّ عِلْمِ المَنْطِقِ**

130. **نَظَمَهُ العَبْدُ الذَّلِيلُ المُفْتَقِرْ لِرَحْمَةِ المَوْلَى الْعَزِيزِ المُقْتَدِرْ**

131. **الأَخْضَرِيُّ عَابِدُ الرَّحْمَنِ المُرْتَجِي مِنْ رَبِّهِ المَنَّانِ**

132. **مَغْفِرَةً تُحِيطُ بِالذُّنُوبِ وَتَكْشِفُ الغِطَا عَنِ القُلُوبِ**

133. **وَأَنْ يُثِيبَنَا بِجَنَّةِ العُلاَ فَإِنَّهُ أَكْرَمُ مِنْ تَفَضَّلاَ**

134. **وَكُنْ أَخِي لِلمُبْتَدِي مُسَامِحَا وَكُنْ لِإِصْلاَحِ الفَسَادِ نَاصِحَا**

135. **وَأَصْلِحِ الفَسَادَ بِالتَّأَمُّلِ وَإِنْ بَدِيهَةً فَلاَ تُبَدِّلِ**

136. **إِذْ قِيلَ كَمْ مُزَيِّفٍ صَحِيحَا لِأَجْلِ كَوْنِ فَهْمِهِ قَبِيحَا**

137. **وَقُلْ لِمَنْ لَمْ يَنْتَصِفْ لِمَقْصِدِي أَلعُذْرُ حَقٌّ وَاجِبٌ لِلمُبْتَدِي**

138. وَلِبَنِـــي إِحْـــدَى وَعِـــشْرِينَ سَـــنَهْ مَعْـــذِرَةٌ مَقْبُـــولَةٌ مُسْتَحْـــسَنَهْ

139. لَاسِيَّـــمَا فِـــي عَـــاشِرِ القُـــرُونِ ذِي الجَهْـــلِ وَالفَـــسَادِ وَالفُتُـــونِ

140. وَكَـــانَ فِـــي أَوَائِـــلِ المُحَـــرَّمِ تَأْلِيـــفُ هَـــذَا الرَّجَـــزِ المُنَظَّـــمِ

141. مِـــنْ سَنَـــةٍ إِحْـــدَى وَأَرْبَعِينَـــا مِـــنْ بَعْـــدِ تِـــسْعَةٍ مِـــنَ المِئِينَـــا

142. ثُـــمَّ الـــصَّلَاةُ وَالـــسَّلَامُ سَـــرْمَدَا عَـــلَى رَسُـــولِ اللهِ خَيْـــرِ مَـــنْ هَـــدَى

143. وَآلِـــهِ وَصَحْبِـــهِ الثِّقَـــاتِ أَلْـــسَّالِكِينَ سُبُـــلَ النَّجَـــاةِ

144. مَـــا قَطَعَـــتْ شَـــمْسُ النَّهَـــارِ أَبْرُجَـــا وَطَلَـــعَ البَـــدْرُ المُنِيـــرُ فِـــي الـــدُّجَى

انتهت - والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وتتنزل البركات - طباعة طرة غديجه بنت العاقل الأبهمية.

اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد ﷺ سيد الأولين والآخرين وشفيع المذنبين وعلى آله وصحبه أجمعين.

***

فهرست المحتويات

مقدمة.....5
ترجمة غديجه 6
تلامذتها من العلماء:.....6
صورة من نسخة الشيخ أحمدو بن احْبَيِّبْ اليدمسي.....8
صورة من نسخة الشيخ الراجل بن أحمدسالم اليدالي 9
صورة من نسخة الشيخ احمدو بن اخليل الديماني 10
صورة من النسخة الأخيرة.....11
مقدمة في التعريف بعلم المنطق، وما يتعلق بذلك 13
اهتمام الشناقطة بعلم المنطق.....21
نص الطرة 23
فَصْلٌ فِي جَوَازِ الاِشْتِغَالِ بِهِ.....26
فَصْلٌ فِي أَنْوَاعِ العِلْمِ الحَادِثِ 28
أَنْوَاعُ الدَّلاَلَةِ الوَضْعِيَّةِ 32
فَصْلٌ فِي مَبَاحِثِ الأَلْفَاظِ.....34
فَصْلٌ فِي نِسْبَةِ الأَلْفَاظِ لِلْمَعَانِي 39
فَصْلٌ فِي بَيَانِ الكُلِّ وَالكُلِّيَّةِ وَالجُزْءِ وَالجُزْئِيّةِ 41
فَصْلٌ فِي المُعَرِّفاتِ 42
بَابٌ فِي القَضَايَا وَأَحْكَامِهَا 47
فَصْلٌ فِي التَّنَاقُضِ.....53
فَصْلٌ فِي العَكْسِ المُسْتَوِي.....55

بَابٌ فِي القِيَاسِ 58
فَصْلٌ فِي الأَشْكَالِ: 61
شروط الإنتاج 66
فَصْلٌ فِي القِيَاسِ الِاسْتِثْنَائِيِّ 70
لَوَاحِقِ القِيَاسِ 73
أَقْسَامِ الحُجَّةِ 76
خَاتِمَةٌ فِي موجبات الغلط 81
فهرست المحتويات 85

***

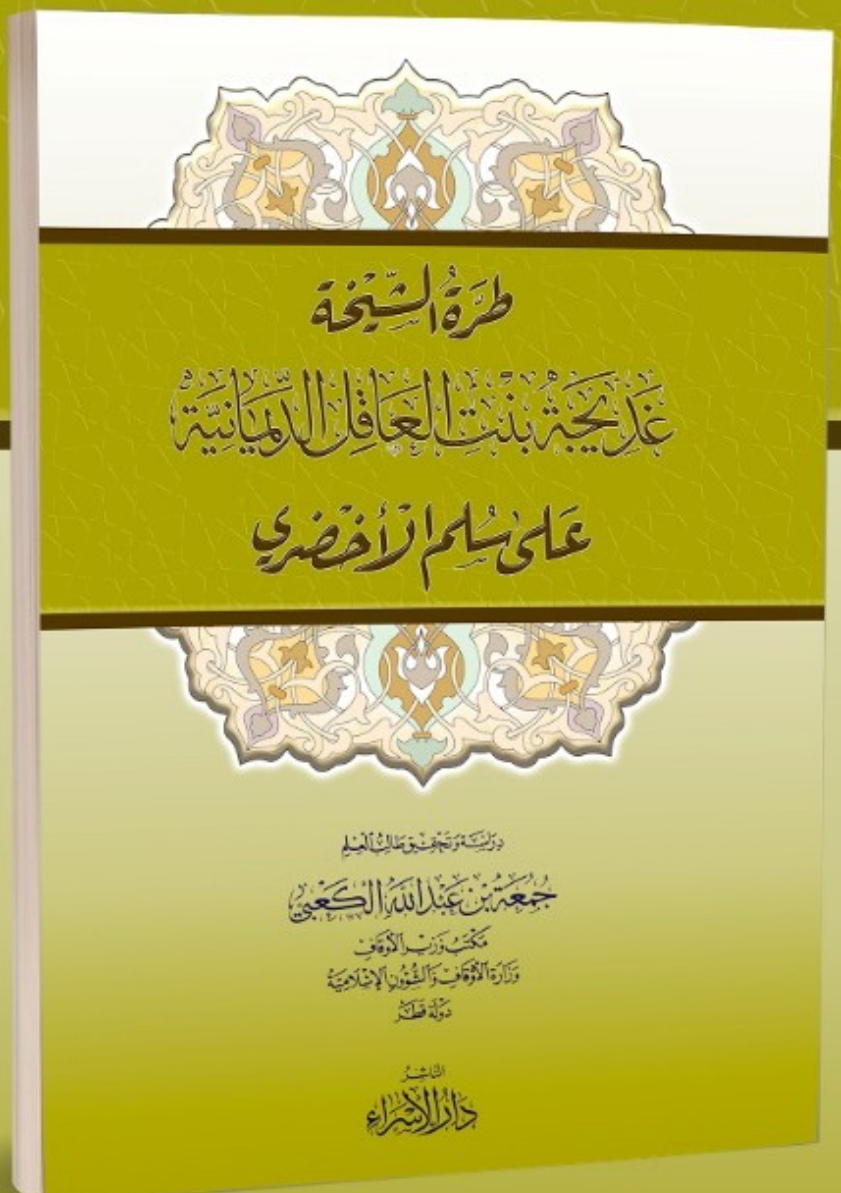
طرة الشيخة
غديجة بنت العاقل الدميانية
على سالم الأخضري
دراسة وتحقيق طالب العلم
جمعة بن عبد الله الكعبي
مكتب وزير الأوقاف
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
دولة قطر
الناشر
دار الإسراء